

رِسَالَةُ فِي  
تَذْوِيرِ الْحَدِيثِ  
لِسَجَّ

تَقْرِيرِ الْأَجَوِّثِ

سَمَاحَةُ آيَةِ اللَّهِ الْعُظْمَى  
السَّيِّدِ عَلِيِّ الْحُسَيْنِيِّ السَّيِّدِ تَانِي

عَلَّمَ ظِلُّ الْعَالَمِ

بِقَلَمِ

السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ الرَّبَّانِيِّ



نسخة أولية محدودة التداول

الأولى ١٤٣٧ هـ

الثانية محرم ١٤٤١ هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، و الصلاة و السلام على خير خلقه محمّد وآله الطّاهرين، و لعنة الله على أعدائهم أجمعين من الآن إلى يوم الدين.

و بعد، فهذا قيس من أبحاث في علم الأصول أملاها علينا علّم التحقيق والتدقيق، ذو الفكر الثاقب، سيدنا وأستاذنا، المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد السيستاني متع الله المسلمين بطول بقائه.

وقد وفقني الله تعالى للحضور بين يديه والاستفادة من نمير علومه وتدوين بعض من دروسه، وأملّي أن أكون قد وفقت لنقل الصورة الصحيحة لما أملاه سيدنا الأستاذ مد ظله، فما فيها من محاسن فهو غيض من فيض المعرفة لدى سمّاحته، وما فيها من قصور - والكمال لله وحده - فهو من سوء الصياغة والغفلة وزلل القلم.

وقد شرع دام ظله في تاريخ تدوين الحديث كمقدمة للدخول في مبحث خبر الواحد من الدورة الثالثة ليلة الأحد الثامن عشر من شهر جمادى الأولى سنة ألف وأربعمائة واثنين للهجرة النبوية الشريفة وفرغ منه ليلة الأربعاء الثامن عشر من شهر رجب المرجب سنة ألف وأربعمائة وثلاثة من الهجرة

النبوية في سبعة وعشرين محاضرة.

وإني إذ أحمد الله سبحانه على توفيقه إياي في تخليد هذه الدروس القيمة  
للأجيال القادمة أسأله أن يطيل في عمر سيدنا الأستاذ ويبقيه ذخراً وملاًذاً  
للإسلام والمسلمين، إنه سميع مجيب.

محمد علي الربّاني

## بسم الله الرحمن الرحيم □

### تمهيد:

من المباحث التي تعرض لها العلماء مبحث حجية خبر الواحد، وهذا البحث مرتبط بإثبات السنن، وقبل الدخول في هذا البحث لابد من بيان مقدمة نستعرض فيها تاريخ تدوين السنن ولو في بعض الأدوار حتى يتبين منشأ المذاهب المختلفة في حجية خبر الواحد، ونرى هل أن أحاديثنا أقرب إلى الواقع أو أحاديث غيرنا؟ علماً أننا لسنا بصدد البحث الثبوتي من أن السنة عبارة عن قول النبي ﷺ وفعله وتقريره وأن وزانها وزان كلام الله المجيد وأن السنة تكون مفسدة للقرآن، بل بصدد البحث الإثباتي وهو تاريخ تدوين الحديث والسنة في عدة من الأدوار.

إذا عرفت ذلك فنقول:

**الدور الأول: في أيام حياة النبي ﷺ**

وقبل ذلك نقدم أموراً:

**الأول: أن أحد مناصب النبي ﷺ - كما ذكرنا في بحث حجية القرآن -**

كونه معلماً للناس: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، وعلاقة الناس مع النبي ﷺ علاقة المتعلم مع المعلم، فهو ﷺ المعلم للأمة، وسنته أيضاً معلّمة للناس، والآيات والروايات قد حثّت الناس على التعلم.

الثاني: أنّ محور التعليم والتعلم: الكتابة - كما هو ظاهر - ولذا نرى أنّ الأمم المتقدمة تسعى لمحو الأمية حتى يتمكنوا من القراءة والكتابة؛ وذلك من خلال التعليم والتعلم، وفي عصر النبي ﷺ كانوا قليلاً ما يعرفون الكتابة، وقد عنى الدين الإسلامي بالعلم وتشجيعه والدعوة إلى تحصيله، فقد حرص الرسول ﷺ على تعليم الصحابة الكتابة، ففرض على كل أسير من أسرى بدر يجيد القراءة والكتابة ولا يستطيع أن يفدي نفسه أن يعلم عشرة من أبناء المسلمين، كما في تاريخ الإسلام<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أنّ الأمور المهمة والوثائق وكل ما هو نافذ المفعول في الأجيال المتأخرة يكون حفظه بالكتابة، فقد ورد في القرآن الأمر بكتابة الدين، وهناك آيات تحثّ تلويحاً أو إشارة على الكتابة، كقوله تعالى: ﴿اتَّبُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٩.

(٢) تاريخ الإسلام لحسن إبراهيم حسن ١: ٤٠٣، وقد ورد في الطبقات الكبرى لابن سعد ٢: ٢٢: (أسر رسول الله ﷺ يوم بدر سبعين أسيراً، وكان يفادي بهم على قدر أموالهم، وكان أهل مكة يكتبون وأهل المدينة لا يكتبون، فمن لم يكن له فداء دفع إليه عشرة غلمان من غلمان المدينة، فعلمهم، فإذا حذقوا فهو فداؤه).

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ٤.

كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى<sup>(١)</sup>، وفي روايات الفريقين ما يدل على الحث على كتابة العلم كقول النبي ﷺ: (قيدوا العلم بالكتابة)<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: (القلب يتكل على الكتابة)<sup>(٣)</sup>.

والحكمة تقتضي أن يأمر النبي ﷺ بكتابة السنن التي هي ركن من أركان الدين، ولكن هل كتب الحديث والسنة في زمنه ﷺ أو لا؟ الشواهد تدل على قيام عدد من الصحابة بذلك في زمن النبي ﷺ، ونذكر الأمور المرتبطة بهذا المقام في جهتين:

#### الجهة الأولى: في ما كتبه أمير المؤمنين ﷺ

إن غالب ما كتبه ﷺ هو بعنوان إملاء رسول ﷺ وخطّ علي ﷺ، وقد استشهد الأئمة المعصومون ﷺ في موارد كثيرة بهذه الكتب والصحف، ويمكن تسمية هذه الصحف بصفح رسول الله ﷺ باعتبار أنّها بإملائه ﷺ، كما يمكن تسميتها بصفح علي ﷺ باعتبار أنّها بخطه الشريف وإن ترتب عليها عنوان آخر، كما يمكن التعبير عنها بصفح فاطمة ﷺ إذا كانت الصحف لتعليمها ﷺ.

ويظهر من الروايات أنّ الكتب كانت متعددة وكان الأئمة المعصومون ﷺ يستندون إليها، ونشير فيما يلي إليها:

الكتاب الأول: صحيفة رسول الله ﷺ، ففي الكافي علي بن إبراهيم، عن

(١) سورة طه، الآية: ٥٢.

(٢) تاريخ أصبهان ٢: ٢٢٨.

(٣) الكافي ١: ٥٢، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب، ح ٨.

محمد بن عيسى، عن يونس، عن كليب الأسدي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: (وجد في ذؤابة سيف رسول عليه السلام صحيفة مكتوب فيها لعنة الله والملائكة على من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً، ومن ادعى إلى غير أبيه فهو كافر بما أنزل الله عز وجل ومن ادعى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله) <sup>(١)</sup>.

وفي الكافي أيضاً رواية مثنى <sup>(٢)</sup>، ورواية الفضيل بن سعدان <sup>(٣)</sup>، وفي مقدمة جامع الأحاديث رواية بكر بن كزب الصيرفي <sup>(٤)</sup>، فذكر في هذه الروايات عنوان صحيفة رسول الله عليه السلام، وهذه الصحيفة عنونت في أحاديث أهل السنة بعنوان صحيفة علي عليه السلام، فقد ذكر في مفتاح كنوز السنة نقلاً عن البخاري وأحمد بن حنبل ومسند الطيالسي - بعنوان صحيفة علي، وذكر رشيد رضا وفي الأضواء على السنة المحمدية ذلك مفصلاً.

قال في أضواء على السنة المحمدية: (حديث صحيفة علي رضي الله عنه، هذا الحديث رواه الجماعة أحمد والشيخان وأصحاب السنن بألفاظ مختلفة . أما البخاري فقد رواه عن أبي جحيفة في كتاب العلم بلفظ قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهمأ أعطيه رجلاً مسلماً، أو ما في هذه الصحيفة قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر. ورواية الكشميهني: "وإن لا يقتل" إلخ.

(١) الكافي ٧: ٢٧٥، باب آخر من القتل، ح ٧.

(٢) الكافي ٧: ٢٧٤، باب آخر من القتل، ح ١.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٩٨، ح ٥١٧٤.

(٤) جامع أحاديث الشيعة ١: ٩، ح ٨.

وفي كتاب الجهاد بلفظ: قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي، إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، وما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة؟ قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر.

وفي باب الديات: سألت علياً رضي الله عنه: هل عندكم شيء مما ليس في القرآن؟ فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهما يعطى رجل في كتابه، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير، إلخ<sup>(١)</sup>.

وخلاصة الكلام: أن العامة يذكرون وجود صحيفة في ذؤابة سيف علي كانت مشتملة على مطالب، وأن علياً كان مختصاً ببعض الجهات.

الكتاب الثاني: صحيفة الفرائض، وهي المذكورة في رواياتنا كثيراً، كما في صحيحة محمد بن مسلم<sup>(٢)</sup>، ووزارة<sup>(٣)</sup>، وكانت بإملاء رسول الله ﷺ وخط علي عليه السلام.

الكتاب الثالث: الجامعة، وهذه الصحيفة كانت بإملاء رسول الله ﷺ وخط علي عليه السلام، وفيها كل حلال وحرام، وتدلل عليها معتبرة عبد الله بن

(١) أضواء على السنة المحمدية: ٩٤.

(٢) الكافي ٧: ٩٣، باب ميراث الولد مع الأبوين، ح ١.

(٣) الكافي ٧: ٩٣، باب ميراث الولد مع الأبوين، ح ٢.

سنان<sup>(١)</sup>، ورواية أبي مريم<sup>(٢)</sup>، وذيل رواية عبد الله بن سنان<sup>(٣)</sup>، وصدر رواية علي بن أبي حمزة<sup>(٤)</sup>، ورواية ابن أبي عمير<sup>(٥)</sup>، ورواية بكر بن كريب<sup>(٦)</sup>، ورواية حماد<sup>(٧)</sup>، ورواية أبي بصير<sup>(٨)</sup>، ومعتبرة أبي بصير<sup>(٩)</sup>.

#### الكتاب الرابع: الجفر، ولجفر إطلاقان:

أحدهما: ما هو محل بحثنا، وهو ما كان من الجلد ويكتب عليه.  
وثانيهما: أنه كان جلد ثور تحفظ فيه الكتب.

والروايات الدالة على ذلك في مقدمة جامع الأحاديث.

الكتاب الخامس: مصحف فاطمة عليها السلام، وقد ذكر في عدة من الروايات أنها كانت بخط علي وإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله، كما في مقدمة جامع الأحاديث، لكنها في رواية أبي عبيدة<sup>(١٠)</sup> ما يدل على أنها كتبت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وبما أن ما دلّ على خلاف هذه الرواية من أنها كتبت بخط علي وإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) بصائر الدرجات: ١٦٣، ح ٦.

(٢) بصائر الدرجات: ١٨٠، ح ٣١.

(٣) بصائر الدرجات: ١٧٥، ح ١٢.

(٤) بصائر الدرجات: ١٦٤، ح ٩؛ ١٨١، ح ٣٣.

(٥) بصائر الدرجات: ١٦٢، ح ٣؛ ١٦٣، ح ٥؛ ١٨١، ح ٣٤.

(٦) بصائر الدرجات: ١٦٢، ح ١؛ ١٦٩، ح ١٤.

(٧) بصائر الدرجات: ١٦٥، ح ١٥؛ ١٦٦، ح ٢٢.

(٨) بصائر الدرجات: ١٦٣، ح ٤؛ ١٦٥، ح ١٥؛ ١٦٦، ح ٢٢؛ ١٧١، ح ٣.

(٩) بصائر الدرجات: ١٦٤، ح ٩.

(١٠) بصائر الدرجات: ١٧٣، ح ٦.

أكثر عدداً فتكون هذه الروايات مقدمة عليها.

ومن الروايات المنقولة عن مصحف فاطمة ما ورد في باب مقدار الدرهم في الزكاة من أبواب زكاة الذهب والفضة في الوسائل<sup>(١)</sup>.  
الكتاب السادس: كتاب علي، والروايات المنقولة عن هذا الكتاب كثيرة<sup>(٢)</sup>.

والحاصل: أنه لا يعلم أن هناك كتاباً غير ما ذكر، والروايات التي تشير إلى وجود هذه الكتب كثيرة، ومن أراد الإطلاع على بعض منها فليراجع مقدمة جامع أحاديث الشيعة، فإنه يروي روايات كثيرة تدل على وجود هذه الكتب من العامة والخاصة.

#### الجهة الثانية: في ما كتبه بعض الصحابة

من الكتب التي دوّنت في زمن رسول الله ﷺ صحيفة عمرو بن حزم الأنصاري، ذكر الشيخ في ردّ من يقول بحجية خبر الواحد واستدل برجوع عمر إلى كتاب عمرو بن حزم حيث قال ﷺ: (وأما رجوعه إلى كتاب عمرو بن حزم في الديّة، فإن كتاب عمرو بن حزم كان معلوماً بين الصحابة، وأنه من إملاء رسول الله ﷺ ولم يكن طريق ذلك خبر الواحد، فلاجل ذلك رجع إليه)<sup>(٣)</sup>.

(١) وسائل الشيعة ٩: ١٤٩، باب مقدار الدرهم في الزكاة، ح ١.

(٢) الكافي ١: ٤١ و ٤٠٧-٤٠٨؛ ٢: ١٣٦.

(٣) العدة في أصول الفقه ١: ١١٧-١١٨.

و رواية أبي مريم الأنصاري في التهذيب<sup>(١)</sup>، والوافي<sup>(٢)</sup> تدلّ على وجود ذلك.

وعمر بن حزم هذا كان عامله ﷺ في نجران، وشهد مشاهدته، وابنه محمد بن عمرو بن حزم كان من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام واستشهد في وقعة الحرة.

وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كان قاضياً من قبل عمر بن عبد العزيز، وقد اختلف في تاريخ وفاته، كما في تهذيب ابن حجر<sup>(٣)</sup>. وكتاب عمرو بن حزم من الكتب المعتبرة، ونقل عنه العامة، كما في الموطأ<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن أبي بكر.

هذا وقد ذكر صبحي الصالح في كتابه علوم الحديث ومصطلحه<sup>(٥)</sup> كتاباً أخرى:

منها: ما كتبه سعد بن عباد الأنصاري حيث قال: (أنه جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسننه).

وسعد بن عباد من أعظم الصحابة ولم يبايع أبا بكر وقتل. وراوي هذا الكتاب ابنه قيس، وكان من أجلاء أصحاب أمير

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩١.

(٢) الوافي ٩: ١٠٥.

(٣) تهذيب التهذيب ١٢: ٣٨، ترجمة ١٥٤، باب الكنى، من كنيته أبو بكر.

(٤) الموطأ ٢: ٨٤٩، كتاب العقول، باب ذكر العقول، ح ١.

(٥) علوم الحديث ومصطلحه: ٢٤.

المؤمنين عليه السلام.

ومنها: ما كتبه جابر بن عبد الله الأنصاري، ويرى مسلم في صحيحه أنه في مناسك الحج، وما رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> شرح لحجة الوداع، وسند ما رواه ينتهي إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر.

وشرح حجة الوداع موجود في رواياتنا أيضاً - كما في الكافي<sup>(٢)</sup> عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله، والوافي<sup>(٣)</sup> - إلا أن بينهما اختلافات.

والحاصل: أن في الدور الأول قد تم تدوين الأحاديث الشريفة في الجملة، وكان على رأس الذين كتبوا الحديث الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، ومما يدل على وجود الكتب أيضاً ما سنذكره في الدور الثاني من الأمر بإحراقها في الدور الثاني.

### الدور الثاني: من قبيل وفاة النبي ﷺ إلى بداية القرن الثاني

وإنما جعلنا التاريخ قبيل وفاة النبي ﷺ لأن الذين أرادوا الحكومة فيما بعد أعملوا سلطتهم في الجملة من ذلك الحين.

وما يرتبط بهذه المرحلة جهات ثلاث:

الجهة الأولى: في المنع عن الكتابة والإجراءات التي اتخذت بهذا الصدد

ذهب العامة والخاصة إلى أن السلطة مارست عدة أمور بشأن المنع عن

تداول السنة النبوية:

(١) صحيح مسلم ٤: ٣٩، باب حجة النبي ﷺ.

(٢) الكافي ٤: ٢٤٥، باب حج النبي ﷺ، ح ٤.

(٣) الوافي ١٢: ١٦٩، باب حج نبينا ﷺ، ح ١١٧٢٠.

الأول: منع جماعة وعلى رأسهم عمر بن الخطاب - كما هو مذكور في كتاب النص والاجتهاد مع ذكر الأسانيد والمصادر<sup>(١)</sup> - النبي ﷺ عن كتابة ما وصفه ﷺ بأنه يمنع من ضلال المسلمين<sup>(٢)</sup>.

الثاني: إحراق الأحاديث مباشرة بعد ارتحال النبي ﷺ، فإن أبا بكر أحرق خمسمائة حديث، كما هو مذكور في المصدر السابق<sup>(٣)</sup> مع ذكر المصادر، وفي كتاب أضواء على السنة المحمدية<sup>(٤)</sup>.

وقد تكرر هذا العمل في زمن عمر بن الخطاب بالنسبة إلى الأحاديث؛ حيث (أنشد الناس أن يأتيه بها فلما أتوه بها أمر بتحريقها)<sup>(٥)</sup>.

وفي الأضواء: (وعن يحيى بن جعدة أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب

(١) النص والاجتهاد: ١٤٨، المورد ١٦، رزية يوم الخميس.

(٢) أخرج البخاري بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن ابن عباس قال: لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، قال النبي ﷺ: «هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده». فقال عمر: إن النبي قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله. فاختلف أهل البيت فاختموا، منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول: ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ﷺ قال لهم رسول الله ﷺ: «قوموا عني خ ل».

قال عبيد الله بن عبد الله بن مسعود: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم.

(٣) النص والاجتهاد: ١٤٨، المورد ١٤، في منع كتابة العلم عن رسول الله ﷺ.

(٤) أضواء على السنة المحمدية: ٤٦.

(٥) أضواء على السنة المحمدية: ٤٧.

السنة ثم بدله أن لا يكتبها ثم كتب في الأمصار من كان عنده شيء فليمحه<sup>(١)</sup>.

الثالث: النهي عن رواية الحديث وحبس بعض من كان يروي الحديث، كما في النص والاجتهاد<sup>(٢)</sup>، والأضواء<sup>(٣)</sup>، والغدير<sup>(٤)</sup>، ففي الغدير: (وأخرج الطبراني عن إبراهيم بن عبد الرحمن إن عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا مسعود الأنصاري، فقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ، حبسهم بالمدينة حتى استشهد).

وفيه أيضاً: (قال قرظة بن كعب لما سيرنا عمر إلى العراق مشى معنا عمر وقال: أتدرون لم شيعتكم؟ قالوا: نعم مكرمة لنا. قال: ومع ذلك أنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلهم جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم. فلما قدم قرظة بن كعب قالوا: حدثنا، فقال: نهانا عمر.

وفي لفظ أبي عمر: قال قرظة: فما حدثت بعده حديثاً عن رسول الله ﷺ. وفي لفظ الطبري: كان عمر يقول: جردوا القرآن ولا تفسدوه وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه.

(٢) النص والاجتهاد: ١٤٢، المورد ١٤، في منع كتابة العلم عن رسول الله ﷺ.

(٣) أضواء على السنة المحمدية: ٥٤.

(٤) الغدير ٦: ٢٩٤.

(٥) المصدر نفسه.

وغير ذلك من الروايات والمصادر.

وفي الأضواء: (أن الصديق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال: إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافًا، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئًا، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه<sup>(١)</sup>).

وغير ذلك من طلب البينة لمن يروي حديثاً عن النبي ﷺ وإلا لضربه وأوجع ظهره وبطنه<sup>(٢)</sup>.

الرابع: المنع عن التكلف والتعمق في القرآن<sup>(٣)</sup>، وزجر من يسأل عن مشكلاته، منها ما فعله بالتيمي<sup>(٤)</sup> الذي سأله عن قوله تعالى: ﴿وَالذَّارِيَاتِ

(١) أضواء على السنة المحمدية: ٤٦.

(٢) أضواء على السنة المحمدية: ٥٨.

(٣) الغدير ٦: ٩٩.

(٤) الغدير ٦: ٢٩١. عن السائب بن يزيد قال: أتى عمر بن الخطاب ف قيل: يا أمير المؤمنين! إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل مشكل القرآن فقال عمر: اللهم مكني منه. فبينما عمر ذات يوم جالساً يغدي الناس إذ جاء الرجل، وعليه ثياب وعمامة صفدي حتى إذا فرغ قال: يا أمير المؤمنين! ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾؟ فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه وحسر عن ذراعيه، فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته فقال: والذي نفس عمر بيده لو وجدتكم مخلوقاً لضربت رأسك ألبسوه ثياباً واحملوه على قتب وأخرجوه حتى تقدموا به بلاده ثم ليقيم خطيب ثم يقول: إن صبيغاً ابتغى العلم فأخطأه. فلم يزل وضيعاً في قومه حتى هلك وكان سيد قومه.

وعن أنس: إن عمر بن الخطاب جلد صبيغاً الكوفي في مسألة عن حرف من القرآن حتى اضطربت الدماء في ظهره.

ذَرَوْا فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا<sup>(١)</sup>.

الخامس: المنع عن حفظ كتب التاريخ وغيره من سائر العلوم، كما هو مذكور في النص والاجتهاد<sup>(٢)</sup> والغدير<sup>(٣)</sup> وتاريخ التمدن الاسلامي<sup>(٤)</sup>، وأمره بإعدام الكتب الموجودة في مكتبة الاسكندرية، فقام عمرو بن العاص بتفريقها على حمامات الاسكندرية وإحراقها في مواقيدها فاستنفذت في مدة ستة أشهر.

فحصل الى هنا: أنهم منعوا عن كتابة الحديث وحبسوا حفاظه ورواته، بل منعوا عن سائر العلوم، وأمروا بإحراق الكتب والأحاديث المدونة، بل أحرقوا الأحاديث بأنفسهم.

الجهة الثانية: في أسباب المنع عن كتابة الحديث وإحراق الكتب وحبس الرواة

هناك علل متعددة للمنع عن كتابة الحديث وإحراق الكتب وحبس الرواة:

العلة الأولى: اختلاف الناس

فقد قال أبو بكر: (إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون

وعن الزهري: إن عمر جلد صبيغا لكثرة مساءلته عن حروف القرآن حتى اضطربت الدماء في ظهره.

(١) سورة الذاريات، الآية ١-٢.

(٢) النص والاجتهاد: ١٤١.

(٣) الغدير ٦: ٢٩٧-٢٩٨.

(٤) تاريخ التمدن الاسلامي ٣: ٥٢-٥٣.

فيها، والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله ﷺ شيئاً<sup>(١)</sup>.  
 والمستفاد من هذا الكلام أنّ الأحاديث كانت مختلفة؛ إذ فيها ناسخ  
 ومنسوخ وحق وباطل ومحكم ومتشابه، فلو دَوّنت هذه الأحاديث المختلفة  
 مع عدم القدرة العلمية لتمييز كل واحد عن الآخر - كما أشار إليه الزهري  
 حيث حكى عنه أنه قال: (أعياء الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث  
 رسول الله ﷺ من منسوخه، وكان للشافعي رحمه الله فيه يد طولى وسابقة أولى)<sup>(٢)</sup>  
 - لأدى إلى الاختلاف والتشويش، بل كان الناس من بعدهم أشد اختلافاً من  
 جهة عدم معرفتهم بناسخه من منسوخه ومحكمه ومتشابهه، ولذا قال  
 الطحاوي (المتوفى ٣٢١ هـ) في شرح معاني الآثار: (سألني بعض أصحابنا  
 من أهل العلم أن أضع له كتاباً أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله ﷺ في  
 الأحكام التي يتوهم أهل الأحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها  
 ينقض بعضها لقلة علمهم بناسخها من منسوخها وما يجب به العمل منها لما  
 يشهد له من الكتاب الناطق والسنة المجتمع عليها)<sup>(٣)</sup>.  
 وقال ابن قتيبة (المتوفى سنة ٢٢٦ هـ) في كتاب تأويل مختلف الحديث:  
 (فإنك كتبت إلي تعلمني ما وقفت عليه من ثلب أهل الكلام أهل الحديث

(١) تذكرة الحفاظ ١: ٢.

(٢) حكاها في مقدمة ابن الصلاح: ١٦٦-١٦٧؛ وفي تاريخ ابن خلدون ١: ٤٤١؛ (وكان للشافعي فيه  
 قدم راسخة)؛ وفي ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين: ١٠٦؛ والتمهيد لابن عبد البر ٣: ٣٣٢ من  
 دون قوله: (وكان للشافعي ...).

(٣) شرح معاني الآثار ١: ١١.

وامتهانهم وإسهابهم في الكتب بدمهم ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العصم وتعادى المسلمون وأكفر بعضهم بعضاً وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث<sup>(١)</sup>.

مضافاً إلى أن أحاديث النبي ﷺ كلفت كثيراً ما في مرحلة الافتاء، واستنباط الحكم من الفتيا ليس من الأمور السهلة، بل من المشاكل، ولا يمكن معرفة الحكم من الفتيا إلا لمن يكون مجتهداً، وقد أشار إلى هذا في الأضواء قائلاً: (ولقد ثبت أن النبي كان يجب كل مستفت بما يناسب حاله، وأن بعض فتاواه كانت رخصاً خاصة أو عامة، ومن ذلك أنه رخص لعقبة بن عامر ولأبي بردة بن نيار بأن يضحي بالجدع (أو العتود) من المعز وهو ما يرمى وقوي وأتى عليه حول، وقال الجوهري: وخيره ما بلغ سنة، والحديث متفق عليه، والجمهور - ومنهم الأئمة الأربعة - يمنعون التضحية بالجدع والمعز)<sup>(٢)</sup>.

وبما أن الفتاوى كانت مختلفة فلم يكونوا متمكنين من استنباط الحكم من هذه الفتاوى.

وأيضاً فإن هذه الأحاديث بعضها يكون بعنوان أنه مبلّغ عن الله، وبعضها يكون بعنوان ما سنّه رسول الله ﷺ، لا بعنوان أنه مبلّغ عن الله، وبعضها كان من باب الولاية، حيث إن لولي الأمر التصدي فيها إذا رأى

(١) تأويل مختلف الحديث: ١١.

(٢) أضواء على السنة لمحمدية: ٣٩٧.

المصلحة في تغيير ما كان من باب الولاية، وما كانوا يعرفون آنذاك ما هو من باب الولاية عن غيره.

مضافاً إلى أن ردّ المتشابه إلى المحكم وردّ العام إلى الخاص من الأمور المشكّلة.

والمقصود أنّ ما بسببه منعوا من كتابة الحديث قد وقع فيما بعد، ولو كانت الأحاديث دونت في الصدر الأول مع الاختلافات التي كانت فيها لكان الناس أشدّ اختلافاً بعدهم.

وهل أتهم كانوا متمكنين من التمييز بين الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه وأمثال ذلك أو لم يكونوا متمكنين من ذلك؟

ذكر ابن خلدون أتهم لم يكونوا متمكنين من ذلك ولم تكن ثقافتهم بحد يميزون الناسخ عن المنسوخ، ويوضحون الأحاديث بحيث ينفي الاختلاف المتراءى.

هذا ولكن ما قاله أبو بكر في ذيل كلامه بقوله<sup>٤</sup>: (فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه) لا يكون علاجاً، ولا يمكن للمسلمين الالتزام به؛ إذ مرجعه إلى إلغاء السنن، وقول من قال: (حسبنا كتاب الله)، ولذا نرى أنّ البعض ذهب إلى إلغاء السنن جملة، كما هو مذكور في تأريخ المذاهب الإسلامية<sup>(١)</sup>، وهم لا يقولون به.

هذا مضافاً إلى أنّه مخالف للنصوص القرآنية الآمرة باتّباع الرسول ﷺ والأخذ بأقواله.

(١) تأريخ المذاهب الإسلامية لأبو زهرة: ٢٧٣.

أضف إلى ذلك أنّ القرآن - أيضاً - مشتمل على الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه، وفي القرآن آيات لا يمكن معرفة المعنى المراد منها والاستفادة منها إلا بمعونة من السنة المقدسة، فما ذكره في كلامه من العلاج لا يكون علاجاً ولا يمكن الالتزام به.

### العلة الثانية: هجر القرآن

قال عمر بن الخطاب: (إني أردت أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوماً قبلكم كتبوا كتباً فأكبّوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء)<sup>(١)</sup>.

وفي نقل آخر: (وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً)<sup>(٢)</sup>. وهذا كما ترى لا يصلح أن يكون علة، فإن مجرد إكباب القوم على كتبهم وتركهم كتاب الله لا يمكن أن يكون علة لمنع كتابة الأحاديث. مضافاً إلى أنّ السنة النبوية شارحة لكتاب الله تعالى، وكتابتها لا توجب ترك كتاب الله، بل توجب الإحاطة به.

### العلة الثالثة: اختلاط الحديث بالقرآن

قد ورد في ذيل كلام عمر المتقدم بناء على ما نقله البيهقي: (وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً)، ولئلا يلزم اللبس والاختلاط بين الكتاب والسنة تم المنع عن الحديث.

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١: ٦٤؛ تقييد العلم للخطيب البغدادي: ٤٩.

(٢) المصنف للصنعاني ١١: ٢٥٨، كتاب العلم، الخبر ٢٠٤٨٤؛ المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي:

٤٠٧، باب من كره كتابة العلم وأمر بحفظه، الخبر ٧٣١.

وهذه العلة أيضاً في غاية الضعف؛ لأن القرآن لا يمكن أن يشتبه بغيره لأسلوبه الخاص وفصاحته وبلاغته ومنهجه الخاص الذي ليس في غيره من الأحاديث.

مضافاً إلى إمكان كتابة الأحاديث بعنوان سنن رسول الله ﷺ لئلا يختلط أحدهما بالآخر، وعلى فرض التنزل، فإن هذه العلة إنما تتم في أول الأمر وقبل إرسال المصاحف إلى البلاد، وأما بعد الإرسال فلا يوجب أي خلط، وهذا التعليل لا يتوافق مع العدل المذكورة، فإنه منعهم من رواية الأحاديث وحبسهم وقال لهم: (فلا تصدوهم بالحديث عن رسول الله ﷺ) (١).

#### العلة الرابعة: التسلط على رقاب الناس

قول عمر: (فنحن أعلم، نأخذ منكم ونرد عليكم) بعد ما حبس جماعة، فإن كل ما سمعه الأصحاب عن النبي ﷺ قد لا يكون بيانه في مصلحتهم أو مصلحة المجتمع.

ولعمري هذه هي العلة التامة لمنعهم عن كتابة الأحاديث، فلو كانت الأحاديث مدونة ووصلت الكتب إلى جميع الناس لما كانوا متمكنين من التسلط على رقاب الناس، ولذا نرى مع أنهم لم يكونوا يجوزون الرواية عن النبي ﷺ كانوا مشرقين ومغربين في الروايات المجعولة التي كانت مصالحهم فيها.

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٦: ٧؛ سنن الدارمي ١: ٨٥، باب من هاب الفتيا مخافة السقوط، الخبر ١٤ و ١٥ من الباب؛ شرف أصحاب الحديث للبغدادى: ٨٨، الخبر ١٩٢؛ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١: ١٢٠؛ تذكرة الحفاظ للذهبي ١: ٧.

الجهة الثالثة: في نتائج المنع عن التدوين في الحياة العلمية للمسلمين

قد ترتب على ما عمله البعض في الصدر الأول عدة أمور:

الأمر الأول: اتباع سياسة المنع عن التدوين من قبل الآخرين

إنَّ من النتائج المترتبة على هذا العمل اتباع غيره لهذا لا نهج، كما في كتاب السنة قبل التدوين: (وروي عن أمير المؤمنين عثمان أنَّه اتَّبَعَ منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ومنع الإكثار من الرواية، قال محمود بن لبيد: سمعت عثمان على المنبر يقول: لا يحل لأحد يروي حديثاً عن رسول الله ﷺ لم أسمع به في عهد أبي بكر ولا عهد عمر)<sup>(١)</sup>.

واتبع معاوية سبيل مشايخه كما في نفس الكتاب: (اتقوا الروايات عن رسول الله ﷺ إلا ما كان يذكر منها في زمن عمر، فإن عمر كان يخوف الناس في الله تعالى)<sup>(٢)</sup>.

ونقل أيضاً: (وروى الخطيب عن عبد الله بن عامر اليحصبي، قال سمعت معاوية على المنبر بدمشق يقول: أيها الناس، إياكم وأحاديث رسول الله ﷺ إلا حديثاً كان يذكر على عهد عمر، فإن عمر كان يخيف الناس في الله عز وجل)<sup>(٣)</sup>.

والوجه في جعل المعيار ما يذكر في عهد عمر واضح، وقد اتبع الناس ملوكهم في عدم نقل الروايات حتى قال ابن أبي ليلى: (لقد أدركت في هذا

(١) السنة قبل التدوين لمحمد عجاج الخطيب: ٩٧.

(٢) المصدر نفسه: ٩٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٤.

المسجد عشرين ومائة من الأنصار، وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث<sup>(١)</sup>.

### الأمر الثاني: اختلاق الأحاديث

إن من الآثار السيئة المترتبة على المنع هو اختلاق الأحاديث وانتشارها، وللإمام أمير المؤمنين عليه السلام كلام لما سألته سائل عن أحاديث البدع وعمّا في أيدي الناس من اختلاف الخبر فقال عليه السلام: «وَقَدْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَى عَهْدِهِ حَتَّى قَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَّابَةُ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، ثُمَّ كَذَبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ. وَإِنَّمَا أَتَاكُمْ الْحَدِيثُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَيْسَ لَهُمْ خَامِسٌ:

رَجُلٌ مُنَافِقٌ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ، مُتَّصِعٌ بِالْإِسْلَامِ، لَا يَتَأَثَّمُ وَلَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُتَعَمِّدًا، فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ كَذَّابٌ، لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا: هَذَا قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ وَرَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَأَخَذُوا عَنْهُ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ حَالَهُ؛ وَقَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَخْبَرَهُ، وَوَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ بَقُوا بَعْدَهُ، فَتَقَرَّبُوا إِلَى أُمَمَةِ الضَّلَالَةِ وَالِدُّعَاةِ إِلَى النَّارِ بِالزُّورِ وَالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ، فَوَلَّوهُمْ الْأَعْمَالَ، وَحَمَلُوهُمْ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَأَكَلُوا بِهِمُ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوكِ وَالِدُّنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ،

(١) سنن الدارمي ١: ٥٣؛ جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٦٣.

(٢) سورة المنافقون، الآية ٤.

فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ»<sup>(١)</sup>.

وترتب على عدم تدوين الحديث من قبل من كان مخلصاً لله نشر الأحاديث الكاذبة من قبل المنافقين وأئمة الضلال، فقد دعوا الوضاعين إلى جعل الأحاديث الكاذبة ووعدوهم بالأموال والولاية، كما في قوله عليه السلام: «فَوَلَّوْهُمْ الْأَعْمَالَ وَجَعَلُوهُمْ حُكَّامًا عَلَى رِقَابِ النَّاسِ»، ومنعوهم من روايات تدلّ على فضل آل محمد.

قال ابن أبي الحديد: (كتب معاوية نسخة واحدة إلى عماله بعد عام الجماعة أن برئت الذمة ممن روى شيئاً من فضل أبي تراب وأهل بيته)<sup>(٢)</sup>، وقال في موضع آخر: (وقد صح أن بنى أمية منعوا من إظهار فضائل علي عليه السلام، وعاقبوا على ذلك الراوي له، حتى إن الرجل إذا روى عنه حديثاً لا يتعلق بفضله بل بشرائع الدين لا يتجاسر على ذكر اسمه، فيقول: عن أبي زينب)<sup>(٣)</sup>.

### الأمر الثالث: تسرب الوهم إلى الأحاديث المحفوظة

ومما ترتب على عدم التدوين تسرب الوهم إلى الأحاديث المحفوظة، فقد تابع أمير المؤمنين عليه السلام حديثه المتقدم حول ثاني الرواة قائلاً: (وَرَجُلٌ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئاً لَمْ يَحْفَظْهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَوَهَمَ فِيهِ وَلَمْ يَتَعَمَّدْ كَذِباً، فَهُوَ فِي يَدِهِ، يَقُولُ بِهِ، وَيَعْمَلُ بِهِ، وَيَرَوِيهِ، فَيَقُولُ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ وَهَمَ لَمْ يَقْبَلُوهُ، وَلَوْ عَلِمَ هُوَ أَنَّهُ وَهَمَ لَرَفَضَهُ).

(١) الكافي ١: ٦٢؛ ونهج البلاغة (تحقيق صالح): ٢٢٥-٢٢٦ باختلاف يسير في الألفاظ.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١: ٤٤.

(٣) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤: ٧٣.

فلو كلدت الأحاديث مدونةً ويقابل بعضها مع بعض لم يكن وهمه باقياً على حاله، بل كان يصحح ما عنده بقرائن ما سمعه غيره ودونه.

#### الأمر الرابع: الجهل بالناسخ

ويتابع أمير المؤمنين عليه السلام كلامه: (وَرَجُلٌ ثَالِثٌ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله شَيْئاً أَمَرَ بِهِ ثُمَّ نَهَى عَنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، أَوْ سَمِعَهُ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَحَفِظَ مَنْسُوخَهُ وَلَمْ يَحْفَظِ النَّاسِخَ، فَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضَهُ، وَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ - إِذْ سَمِعُوهُ مِنْهُ - أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضُوهُ).

فلو كانت الأحاديث مدونة وتقابل لم يبق المنسوخ مجهولاً، بل كان يعرف أنه منسوخ بقرينة سائر الأحاديث، كما في صحيحة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول: جمع عمر بن الخطاب أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وفيهم علي عليه السلام وقال: ما تقولون في المسح على الخفين؟ فقام المغيرة بن شعبة فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح على الخفين، فقال علي عليه السلام: «قبل المائدة أو بعدها؟» فقال: لا أدري، فقال علي عليه السلام: «سبق الكتاب الخفين، إنما أنزلت المائدة قبل أن يقبض بشهرين أو ثلاثة»<sup>(١)</sup>.

فلو كان الحديث مدوناً تحت إشراف جماعة من المؤمنين وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام لما كان يبقى المنسوخ غير متميز عن الناسخ.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في نهاية كلامه: «وَأَخْرَجَ رَابِعٌ لَمْ يَكْذِبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، مُبْغِضٌ لِلْكَذِبِ؛ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْظِيماً لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، لَمْ يَنْسَهُ، بَلْ حَفِظَ مَا سَمِعَ عَلَى وَجْهِهِ، فَجَاءَ بِهِ كَمَا سَمِعَ، لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ،

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٦١، باب صفة الوضوء والغرض منه، ح ١٠٩١.

وَعَلِمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمُنْسُوخِ، فَعَمِلَ بِالنَّاسِخِ وَرَفَضَ الْمُنْسُوخَ».

#### الأمر الخامس: تصدي غير المؤهلين للرواية

قد ترتب على منعهم من تدوين الحديث بأن نسبوا إلى رسول الله ﷺ أنه منع عن الكتابة وكثرة السؤال، وبالتالي أوجدوا جواً كان الرجل يمتنع عن أن يحدث عن رسول الله ﷺ، فاعتمد الناس على ذاكرتهم، وكل عاقل يعلم أن الاتكال على الحافظة لوحدها قرناً من الزمن أو أزيد يترتب عليه أي مفسدة، فإن الناس كثيراً ما ينسون ما كانوا حفظوه، وإذا كانوا حافظين ينسون قيوده وشرائطه، وموجب للزيادة والنقيصة، ولا يمكن الاتكال على الحافظة لمدة مائة وخمسين سنة.

وبعد ما خفّ هذا الوضع قام بالرواية من كان في زمن رسول الله ﷺ غلاماً وطفلاً صغيراً كأبي هريرة وأبو سعيد الخدري وابن عباس، وغالب ما كانوا يحدثونه بالواسطة وإن كان ظاهر أحاديث ابن عباس عن رسول الله ﷺ بلا واسطة، ولكن المحققين منهم ذهبوا إلى أن أحاديثه عن النبي الأكرم بلا واسطة أربعة أحاديث.

ولو لم يكن هذا الوضع الذي فرضوه لكان المتوقع من أبي ذر وعمار ومقداد وغيرهم من كبار الصحابة أن يكون لكل منهم حلقات التدريس والرواية عن النبي ﷺ، ولم يبق مجال لأبي هريرة وأمثاله الذي أكثر رواياته من قبيل المراسيل؛ لأنه كان طفلاً ولم يكن يستوعب ما يقوله النبي ﷺ، كما نقل عن العمودي وغيره.

#### الأمر السادس: اختلال القضاء

ومما ترتب على منع تدوين الحديث اختلال أمر القضاء في الدولة

الإسلامية؛ لأن الدولة التي قد شكّلت بعد النبي ﷺ كانت دولة واسعة، وقد دخلت تحت هذه الدولة أمم مختلفة، ومن المعلوم احتياجهم إلى القضاة في مختلف شؤونهم، والقضاء لا يمكن إلا مع وجود قانون مدوّن، وبما أنّ الأحاديث عن النبي ﷺ لم تكن مدوّنة ولم يكن لهم كتاب قانون فكأن كل قاض يتم تعيينه يحكم برأيه وبما يراه حسناً، والعامل إذا تصور القاضي في ذلك الزمان وفي ذلك الجو الذي أوجدوه من منعهم عن التكلف والتعمق في الآيات ومنعهم من الروايات كتابة ونقلًا كاد أن يطير لبّه، وأنهم كيف يمكنونهم من دماء المسلمين ومن أعراضهم؟! لقد قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في وصفهم: «وَرَجُلٌ قَمَشَ جَهْلًا مُوضِعٌ فِي جُهَالِ الْأُمَّةِ، عَادِي فِي أَعْبَاشِ الْفِتْنَةِ عَمَّ بِمَا فِي عَقْدِ الْهُدْنَةِ، قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِمًا وَلَيْسَ بِهِ، بَكَرَ فَاسْتَكْثَرَ مِنْ جَمْعٍ مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ مَاءٍ آجِنٍ وَاسْتَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًا ضَامِنًا لِتَخْلِيصِ مَا التَّبَسَّ عَلَى غَيْرِهِ، فَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبْهَمَاتِ، هَيَّأَ لَهَا حَشْوًا رَثًا مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ بِهِ، فَهُوَ مِنْ لَبْسِ الشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ، لَا يَدْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ، فَإِنْ أَصَابَ خَافَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْطَأَ، وَإِنْ أَخْطَأَ رَجَا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَ، جَاهِلٌ خَبَّاطٌ جَهْلَالٌ عَاشٍ رَكَّابٌ عَشَوَاتٍ، لَمْ يَعْصَ عَلَى الْعِلْمِ بَضْرُسٍ قَاطِعٍ»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام عليه السلام في بعض خطبه: «تَرِدُ عَلَى أَحَدِهِمُ الْقُضِيَّةُ فِي حُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَيَحْكُمُ فِيهَا بِرَأْيِهِ، ثُمَّ تَرِدُ تِلْكَ الْقُضِيَّةُ بِعَيْنِهَا عَلَى غَيْرِهِ، فَيَحْكُمُ فِيهَا بِخِلَافِ قَوْلِهِ، ثُمَّ يَجْتَمِعُ الْقُضَاةُ بِذَلِكَ عِنْدَ الْإِمَامِ الَّذِي اسْتَقْضَاهُمْ،

(١) نهج البلاغة (تحقيق صالح): ٥٩؛ الكافي ٥٥: ١ باختلاف يسير.

فَيَصُوبُ آرَاءَهُمْ جَمِيعاً»<sup>(١)</sup>.

هذا حال قضاتهم في ذلك الوقت، ثم بعد ذلك القرن وبعد ما أرادوا أن يقضوا بأحسن من هذا قضوا بما كان يقضيه عمر وعثمان وابن عباس وبشيء من قضاء علي عليه السلام، وليس هذا إلا نتيجة لمنعهم من تدوين الحديث وروايته.

### الأمر السابع: ورود الإسرائيليات في الأحاديث

والمراد بالإسرائيليات ما نشره كعب الأخبار ووهب بن منبه وغيرهما من الذين أسلموا من اليهود، وكان الخلفاء يروجون سوق هذه الإسرائيليات ويعظمون شأن هؤلاء. نقل في الأضواء عن ابن كثير<sup>(٢)</sup>: (لما أسلم كعب في الدولة العمرية جعل يحدث عمر، فربما استمع له عمر، فترخص الناس في استماع ما عنده، ونقلوا ما عنده من غث وسمين)<sup>(٣)</sup>.

وذكر في موضع آخر: (وأسلم في عهد عمر على التحقيق وسكن المدينة في خلافته، وكان معه في فتح القدس، ثم تحول إلى الشام في زمن عثمان فاستصفاه معاوية وجعله من مستشاريه لكثرة علمه، كما كانوا يفهمون، وهو الذي أمره أن يقص في بلاد الشام وبذلك أصبح أقدم الأخباريين في موضوع الأحاديث اليهودية والإسلامية، وبواسطة كعب وابن منبه وسواهما من اليهود الذين أسلموا تسربت إلى الحديث طائفة من أفاصيص التلمود-

(١) نهج البلاغة (تحقيق صالح): ٦٠.

(٢) تفسير ابن كثير ٤: ١٩.

(٣) أضواء على السنة المحمدية: ١٥٣.

الإسرائيليات - وما لبثت هذه الروايات أن أصبحت جزءاً من الأخبار الدينية والتاريخية.

وقال عنه الذهبي في تذكرة الحفاظ<sup>(١)</sup>: إنه قدم من اليمن في دولة أمير المؤمنين عمر، فأخذ عنه الصحابة وغيرهم، وروى عن جماعة من التابعين مرسلاً.

مات بحمص في سنة (٣٢) أو (٣٣) أو (٣٨) بعد ما ملأ الشام وغيرها من البلاد الإسلامية اليهودية برواياته وقصصه المستمدة من الأخبار، كما فعل تميم الداري في الأخبار النصرانية<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر رشيد رضا في تفسيره: (قد علم مما ذكره الحافظ أن بطلي الإسرائيليات، وينبوعي الخرافات، هما كعب الأخبار ووهب بن منبه، قد دسّا في هذه الأمة خرافة تحديد عمر الدنيا)<sup>(٣)</sup>.

وكان علماؤنا السابقون - قدس الله أسرارهم - لا يروون روايات كعب والإسرائيليات، لكنه صاحب نواذر الحكمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري القمي قد أورد بعض الروايات التي رواها وهب بن منبه في كتابه، وقد استثنى محمد بن حسن بن الوليد - المتوفى سنة (٣٤٣ هـ) - ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن وهب بن منبه، وتبعه على ذلك الشيخ الصدوق<sup>رحمته</sup> وإن نقل في كتاب العلل بعض الروايات عن وهب، ولا ندري

(١) تذكرة الحفاظ ١: ٥٢، رقم ٣٣، الطبقة الثانية من الكتاب.

(٢) أضواء على السنة المحمدية: ١٤٧-١٤٨.

(٣) تفسير المنار ٩: ٤٧٦.

سرّ نقله عنه.

### الأمر الثامن: ظهور حلقات القصّاصين

ومما ترتب على منع الحديث وتدوينه فتح الطرق للقصّاصين، وتسرّب هذه القصص إلى الروايات، كما في مقدمة صحيح مسلم<sup>(١)</sup>، وفي كتاب السنة قبل التدوين: (ظهرت حلقات القصّاصين والوعاظ في أواخر عهد الخلافة الراشدة وكثرت هذه الحلقات في ما بعد في مختلف مساجد الأقطار الإسلامية، وكان بعض القصّاص لا يهّمه إلا أن يجتمع الناس عليه، فيضع لهم ما يرضيهم من الأحاديث التي تستثير نفوسهم، وتحرك عواطفهم، وقد كان معظم البلاء من هذا الصنف الذي يكذب على رسول الله ﷺ ولا يرى في ذلك إثماً ولا بهتاناً)<sup>(٢)</sup>.

ومن يراجع كتب التاريخ يرى ما وضعه هؤلاء القصّاصون وكيف كانوا يكذبون ويضعون الأحاديث، كما في قصة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup> وغيرها.

هذا كله مما ترتب على منعهم من تدوين الحديث ومنعهم من روايته.

---

(١) صحيح مسلم ١: ١٥، قال: (حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا حماد وهو ابن زيد، قال: حدثنا عاصم قال: كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي، ونحن غلّة ايفاع، فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصّاص غير أبي الأحوص).

(٢) السنة قبل التدوين: ٢١٠.

(٣) المجروحين لابن حيان ١: ٨٥؛ تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٦٥: ٢٦-٢٧؛ الموضوعات لابن الجوزي ١: ٤٦؛ الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ١: ٧٩.

ثم إنَّ ما ذكر في مقدمة (جامع الأحاديث)<sup>(١)</sup> وفي (تأسيس الشيعة)<sup>(٢)</sup> من أنَّ الشيعة كانوا يرخصون في تدوين الحديث، وقد استدلوا على ذلك بالكتب التي كتبها أمير المؤمنين عليه السلام بإملاء من رسول الله ﷺ، والسنة لم يكونوا يرخصون، هذا محل تأمل؛ لأنَّ الاختلاف إنما نشأ بعد النبي ﷺ ولم يكن هناك اختلاف في زمنه ﷺ.

### الدور الثالث: من أوائل القرن الثاني إلى سنة (١٤٨ هـ)

يبتدئ هذا الدور من أوائل القرن الثاني تقريباً وينتهي بوفاة الإمام الصادق عليه السلام سنة (١٤٨ هـ).

وفي الحقيقة أنَّ عمدة ما بأيدينا من الروايات إنما هو الإمامين الباقرين عليهما السلام.

ومنشأ جعل هذا دوراً ثالثاً هو أنَّ المتصدي للخلافة من سنة (٩٩ هـ) إلى (١٠١ هـ) كان عمر بن عبد العزيز، وهو ممدوح في نظر بعض أهل السنة، وعدَّوه خامس الخلفاء الراشدين<sup>(٣)</sup>، ومن أفعاله الأمر بتدوين الحديث. هذا وقد كانت دولة بني أمية تعاني من مشاكل متعددة فتصدى عمر بن

(١) جامع أحاديث الشيعة ١: ٤١.

(٢) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: ٢٧٩، الفصل الثامن في تقدم الشيعة في تأسيس علوم الحديث.

(٣) ذهب إلى ذلك سفيان الثوري كما في سنن أبي داود ٢: ٣٩٧؛ والشافعي كما في تاريخ دمشق ٤٥: ١٩٢؛ وأبو بكر بن عياش كما في سير أعلام النبلاء ٥: ١٣١؛ والعظيم آبادي في عون المعبود ٣: ١٠١؛ وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٩: ٢٢٥: (وأجمع العلماء قاطبة على أنه من أئمة العدل وأحد الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين).

عبد العزيز لرفع بعض هذه المشاكل.

فمن مشاكل الدولة الأموية: ابتلاؤهم بمن كانوا يميلون إلى العلويين، وذلك بعد وقعة الطف، كثورة التوابين التي وقعت سنة (٦٥ هـ)، وثورة المختار سنة (٦٦ هـ)، وكان لهذه الثورات تأثير على دولة بني أمية.

ومنها: ابتلاؤهم بثورة الخوارج المذكورة في كتب التاريخ.

ومنها: ما ارتكبه الأمويون قبل عمر بن عبد العزيز كاختصاص الدولة وأعضائها بالأمويين، وجعل ثروة بيت المال لهم دون غيرهم، وأخذ الجزية من الأجانب الذين أسلموا، والظلم للرعية.

ومنها: أنَّ الأمويين لم يكن لهم اهتمام بأمر الدين، بل كان همهم السلطنة على الناس، وقد بدّلوا شرائع الدين.

قال في فجر الإسلام: (وفي هذا العهد - عهد الدولة الأموية - لا نرى خلفاءهم يهتمون بشيء من شؤون التشريع إلا قليلاً منهم، كعمر بن عبد العزيز، فالتشريع لم يرق تحت حمايتهم ورعايتهم كالذي كان في عهد الدولة العباسية، وإنما رقى في المدارس وفي حلقات الدروس المستقلة عن خلفائهم، ولم يبذل الأمويون محاولة في صبغ تشريعهم صبغة دينية، فلا نرى في الدولة الأموية مثل أبي يوسف في الدولة العباسية يحميه الخلفاء ويؤيدونه من أجل التشريع ويوثقون الصلة بينه وبينهم، وبينه وبين قضاة الأمصار، ولا نرى من المشرعين من اتصل بالأمويين إلا قليلاً كالزهري)<sup>(١)</sup>.

ولهذه المظالم والأعمال تأثير كبير في تزلزل الدولة الأموية والميل إلى

العلويين؛ ولذا تصدى عمر بن عبد العزيز لرفع ما يوجب سقوط الدولة، كالأمر بعدم سب أمير المؤمنين عليه السلام، وردّ فدك، وفتح باب المفاوضة مع الخوارج، وردّ بعض الأموال إلى بيت المال.

وكان الناس عطاشى لمنهل يرويه، ولم يكن في هذا العهد كتب حديث حتى يستفيدون منها؛ ولذا رأى عمر بن عبد العزيز أن يأمر بتدوين الحديث، وكان في ما كتب إلى أهل المدينة: (أن انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وآله فاكتبوه، فإنني قد خفت دروس العلم وذهاب أهله)<sup>(١)</sup>، وكان في كتابه إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة: (أن اكتب إلي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وبحديث عمر، فإنني خشيت دروس العلم وذهابه)<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: (أمره أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: (إنني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا يقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وآله وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً)<sup>(٤)</sup>.

وفي مصدر آخر عن عكرمة بن عمار قال: (سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقول: أما بعد فأمر أهل العلم أن ينشروا العلم في مساجدهم، فإنّ

(١) سنن الدارمي ١: ١٢٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي ١: ٢١؛ ٩: ٣٣٧؛ معرفة السنن والآثار ٦: ٣٨٨؛ تاريخ مدينة

دمشق ٦٦: ٤٤؛ تهذيب الكمال للمزي ٣٣: ١٤٠.

(٤) صحيح البخاري ١: ٣٣؛ المصنف لابن أبي شيبة ١: ٦.

السنة كانت قد أميتت<sup>(١)</sup>.

وبما أنّ عمله هذا كان مخالفاً لما فعله الشيخان ومضى عليه نحو قرن من الزمن، فكان بعض العلماء يعارضون عمر بن عبد العزيز في عمله هذا، كما هو مذكور في محله<sup>(٢)</sup>.

### الدافع وراء قرار عمر بن عبد العزيز بتدوين الحديث

ولكن هل أنّ عمل عمر بن عبد العزيز وأمره بتدوين الحديث كان من جهة أنّ السنة قد أميتت بفعل السابقين منهم كما تقدم، أو من جهة أنّ السنة بدأت تنتشر سرّاً، وحتى تتمكن السلطة من السيطرة والرقابة عليها، رأى

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي: ٦٠٣؛ أدب الإملاء والاستملاء للمعاني: ٥٤-٥٥.

(٢) ففي سنن الدارمي ١: ١١٠ عن الزهري قال: (كنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه السلطان فكرهنا ان نمنعه أحداً)، وفي جامع بيان العلم وفضله ١: ٧٦ عن سعيد بن زياد مولى الزبير قال: (سمعت ابن شهاب [الزهري] يحدث سعد بن إبراهيم: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا)، وفي الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتاني: ٤ قال: (وعن ابن شهاب: لم يدوّن هذا العلم أحد قبلي)، وكان العلم يطلق على الحديث في القرون الأولى، فقد ذكر ابن سعد - في الطبقات الكبرى ٢: ٣٨٦ - في ترجمة عطاء بن أبي رباح أن ابن جريج كان يقول: (كان عطاء إذا حدّث بشيء قلْتُ: علم أو رأي؟ فإن كان أثرًا قال: علم، وإن كان رأيًا قال: رأي)، وقال البلخي - في قبول الأخبار ومعرفة الرجال ١: ١٠٥ -: (علي بن المديني قال: حدثنا أيوب بن المتوكل عن عبد الرحمن بن مهدي قال: لا يكون إمامًا في العلم من أخذ بالشاذ منه، ولا يكون إمامًا بالعلم من روى عن كل أحد، ولا يكون إمامًا في العلم من روى كل ما سمع).

المصلحة في أن لا يكون ذلك سرّاً؟

لعل الثاني هو السبب لأمره بالتدوين وإفشاء العلم، فقد قال محمد الخطيب ما لفظه: (بل هناك أخبار تثبت أن عمر بن عبد العزيز قد شارك العلماء في مناقشة بعض ما جمعه، من ذلك ما رواه أبو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي قال: رأيت عمر بن عبد العزيز جمع الفقهاء، فجمعوا له أشياء من السنن، فإذا جاء الشيء الذي ليس العمل عليه قال: هذه زيادة ليس العمل عليها)<sup>(١)</sup>.

فيظهر أنه كان يريد من جمع العلماء في مكان واحد إعمال بعض الإصلاحات ومراقبة الأحاديث، وتجدد الإشارة هنا إلى أن والده عبد العزيز أيضاً كان بصدد تدوين الحديث حينما كان أميراً على مصر، فقد ذكر السنة قبل التدوين: (أنّ أمير مصر عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي (.... - ٨٥ هـ) قد حاول جمع حديث رسول الله ﷺ، وقد روى هذا إمام الديار المصرية ومحدثها الليث بن سعد، فقال: حدثني يزيد بن أبي حبيب أنّ عبد العزيز بن مروان كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي - وكان قد أدرك بحمص سبعين بدرياً من أصحاب رسول الله ﷺ - قال ليث: وكان يسمى الجند المقدم، قال: فكتب إليه أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم، إلا حديث أبي هريرة، فإنه عندنا)<sup>(٢)</sup>.

وكيفما كان إنّ عمدة نقل التدوين كان على عاتق محمد بن أبي بكر بن

(١) السنة قبل التدوين: ٣٣٠.

(٢) المصدر نفسه: ٣٧٣.

محمد بن عمرو بن حزم الخزرجي - الذي ولاه عمر بن عبد العزيز على المدينة، وقد كان معروفاً بالزهد والعلم - ومحمد بن مسلم الزهري، وكلدت لكليهما صبغة المعارضة للأمويين، فأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قتل والده محمد في وقعة الحرة، وكان أميراً للجماعة، وأبو بكر ابنه كان أول أنصاري عيّن والياً على المدينة، وقد تلقى الأحاديث من خالته عمرة بنت عبد الرحمن، وكان عنده صحيفة جده عمرو بن حزم المتقدم ذكرها، ولم يرسل إلى عمر بن عبد العزيز، ثم عزل بعد موت عمر بمجرد تولي الخلافة يزيد بن عبد الملك، وقد اختلف في وفاته، فقليل إنّه توفي سنة (١٠٠ هـ) وقيل سنة (١١٠ هـ) وقيل سنة (١٢٠ هـ)، وهناك أقوال أخرى.

وفي تهذيب التهذيب: (فسألت ابنه عبد الله بن أبي بكر عن تلك الكتب فقال: ضاعت)<sup>(١)</sup>.

وأما محمد بن مسلم بن شهاب الزهري فهو مكّي الأصل ومن بني زهرة، وكان والده مع الزبيريين وإن كان أجداده أمويي المسلك، ففي ضحى الإسلام: (حارب جده عبد الله بن شهاب مع المشركين يوم بدر، وكان أحد النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله ﷺ ليقتلنه أو ليقتلنّ دونه، وكان عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجّ رسول الله ﷺ في جبهته، وأبوه مسلم كان مع ابن الزبير على الأمويين، واتصل محمد بن شهاب الزهري بعد ذلك بالأمويين، عبد الملك وهشام، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، وكان يستوطن بالشام ويتردد على الحجاز ويصاحب الخلفاء، حتى

(١) تهذيب التهذيب ١٢: ٣٥.

قال فيه مكحول: أي الرجل الزهري، لولا أنه أفسد نفسه بصحبة الملوك<sup>(١)</sup>.  
وقد توفي سنة (١٣٥ هـ)، وقد عيّن معلماً لبعض أولاد الخلفاء، وقال  
الزهري: (كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الامراء، فرأينا أن لا  
نمنعه أحد من المسلمين)<sup>(٢)</sup>.

وعنه أنه قال: (استكتبني الملوك فأكتبتهم، فاستحييت الله إذ كتبها الملوك  
ألا أكتبها لغيرهم)<sup>(٣)</sup>. فيظهر من هذا أن عمله كان يكرهه من الأمراء.  
وعن معمر قال: (قيل للزهري زعموا أنك لا تحدث عن الموالي، فقال:  
إني لأحدث عنهم ولكن إذا وجدت أبناء المهاجرين والأنصار أتكى عليهم،  
فما أصنع بغيرهم)<sup>(٤)</sup>.

ومن هذا يعلم أنه لم يكن يحدث عن الموالي إذا وجد من غيرهم، وكان  
يرى أن عمل الصحابة من السنة حيث قال: (ونكتب ما جاء عن الصحابة  
فإنه سنة)<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن أخي ابن شهاب الزهري قال: (سمعت - يعني ابن شهاب -  
يقول: لولا أحاديث تأتينا من قبل أهل المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت

(١) ضحى الإسلام ٢: ٣٢٥.

(٢) المصنف للصنعاني ١١: ٢٥٨؛ جامع بيان العلم وفضله ١: ٧٦؛ الطبقات الكبرى لابن سعد ٢:  
٣٨٩؛ تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٥٥: ٣٢١؛ البداية والنهاية لابن كثير ٩: ٣٧٣؛ تقييد العلم:  
١٠٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١: ٧٧؛ السنة قبل التدوين: ٣٣٤.

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢: ٣٨٨.

(٥) جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٨٧؛ الطبقات الكبرى لابن سعد ٢: ٣٨٨.

حديثاً ولا أذنت في كتابته<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أنّ شرق كل مكان بحسبه، ومشرق الشام العراق، ومركز العراق الكوفة، وكانت الكوفة مركزاً للشيعة ومن يميلون إليهم، وأكثر رواتنا من أهل الكوفة، وأغلبهم كانوا موالي.

ثم إنّ لمحمد بن مسلم علاقة مع علي بن الحسين عليهما السلام وله روايات عنه عليه السلام في كتب العامة والخاصة، وحكي عن أبي بكر بن أبي شيبة أنه قال: (أصح الأسانيد كلها: الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه)<sup>(٢)</sup>.

وفي المستدرک: (كان له انقطاع إلى السجادة عليه السلام - إلى أن قال - بل وللزهري أخبار آخر طويلة شريفة يعرف منها اختصاصه به عليه السلام)<sup>(٣)</sup>.

وقال في الفائدة العاشرة: (وما يستظهر منه تشيعه، ووثاقته، وبعد المراجعة إليه يظهر ما في رجال أبي علي من دعوى نصبه، وعداوته - مستنداً إلى ما في شرح ابن أبي الحديد<sup>(٤)</sup>، واعتراضه على استاذ المدعي تشيعه - من وجوه الفساد)<sup>(٥)</sup>.

وفي ضحى الإسلام: (وكان مع اتصاله بخلفاء بني أمية لا يجاريهم إن

(١) تدوين العلم: ١٠٧-١٠٨.

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري: ٥٣-٥٤؛ مقدمة ابن الصلاح: ١٨؛ سلسلة الذهب لابن حجر: ٩؛ تهذيب التهذيب لابن حجر ٧: ٢٦٩؛ تاريخ مدينة دمشق ٤١: ٣٧٦؛ تهذيب الكمال ٢٠: ٣٨٨؛ سير أعلام النبلاء ٤: ٣٩١؛ الوافي بالوفيات ١٥: ٥٤؛ البداية والنهاية لابن كثير ٩: ١٢٢.

(٣) خاتمة مستدرک الوسائل ٤: ٢٩٩-٣٠٠.

(٤) راجع شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤: ١٠٢.

(٥) خاتمة مستدرک الوسائل ٩: ٩٧.

أرادوا إفساد العلم، فقد أراد هشام بن عبد الملك أن يقول في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> إنَّ الذي تولى كبره هو علي بن أبي طالب عليه السلام، فأبى وقال: هو عبد الله بن أبي بن سلول، فقال له هشام: كذبت هو علي، فقال الزهري: أنا أكذب؟! فوالله لو ناداني مناد من السماء إنَّ الله أحلَّ الكذب ما كذبت<sup>(٢)</sup>.

وعمر بن عبد العزيز لقصر مدة خلافته لم يوفق لتدوين الحديث وإن نُقل أنَّه أرسل بكتب إلى بعض البلدان، إلا أنَّه بأمره بالتدوين قد رخص بالتدوين بعد ما كان ممنوعاً قرابة قرن.

ونعقد البحث عن هذا الدور في مقامين:

#### المقام الأول: في ما قام به علماء العامة

وعمدة النظر في هذا البحث إلى أبي حنيفة الذي اشتهر بعد وفاته في زمن العباسيين، ويقع البحث في جهات:

#### الجهة الأولى: في وجود الاختلاف في الرأي بين الفقهاء

إنَّ مما لا يمكن إنكاره هو وجود التشويش والاختلاف في الآراء في كل بلد، فضلاً عن بلد مع بلد آخر. فقد ذكر الشافعي في كتاب الأم في ذيل ردّه للإجماع وعدم حجتيه: (وعلمت تفرق أهل كل بلد بينهم ثم علمت تفرق كل بلد في غيرهم، فعلمنا أن من أهل مكة من كان لا يكاد يخالف قول عطاء، ومنهم من كان يختار عليه ثم أفتى بها الزنجي ابن خالد، فكان منهم من يقدمه في الفقه، ومنهم من يميل إلى قول سعيد بن سالم، وأصحاب كل واحد

من هذين يضعفون الآخر ويتجاوزون القصد، وعلمت أن أهل المدينة كانوا يقدمون سعيد بن المسيب ثم يتركون بعض قوله، ثم حدث في زماننا منهم مالك كان كثير منهم من يقدمه، وغيره يسرف عليه في تضعيف مذاهبهم، وقد رأيت ابن أبي الزناد يجاوز القصد في ذم مذاهبه، ورأيت المغيرة وابن أبي حازم والدراوردي يذهبون من مذاهبه، ورأيت من يذمهم، ورأيت بالكوفة قومًا يميلون إلى قول ابن أبي ليلى يذمون مذاهب أبي يوسف<sup>(١)</sup>، وآخرين يميلون إلى قول أبي يوسف يذمون مذاهب ابن أبي ليلى، وما خالف أبا يوسف وآخرين يميلون إلى قول الثوري، وآخرين إلى قول الحسن بن صالح، وبلغني غير ما وصفت من البلدان شبيه بما رأيت مما وصفت من تفرق أهل البلدان، ورأيت المكيين يذهبون إلى تقديم عطاء في العلم على التابعين، وفي بعض العراقيين من يذهبون إلى تقديم إبراهيم النخعي، ثم لعل كل صنف من هؤلاء قدّم صاحبه أن يسرف في المباينة بينه وبين من قدّموا عليه من أهل البلدان، وهكذا رأيناهم فيمن نصبوا من العلماء الذين أدركنا، فإذا كان أهل الأمصار يختلفون هذا الاختلاف، فسمعت بعض من يفتي منهم يحلف بالله ما كان لفلان أن يفتي لنقص عقله وجهالته، وما كان يحلّ لفلان أن يسكت، يعني آخر من أهل العلم، ورأيت من أهل البلدان من يقول ما كان يحلّ له أن يفتي بجهالته، يعني الذي زعم غيره أنه لا يحلّ له أن يسكت لفضل علمه وعقله، ثم وجدت أهل كل بلد كما وصفت فيما بينهم من أهل زمانهم، فأين

---

(١) وهذا كناية عن أبي حنيفة؛ إذ كان أبو يوسف أكبر تلامذته. (الاستاذ دام ظله)

اجتمع لك هؤلاء على تفقه واحد أو تفقه عام؟<sup>(١)</sup>.

فيظهر مما ذكره الشافعي الذي كان قريباً من هذا الدور أنهم كانوا مختلفين في الآراء في كل بلد، وذكر حالات علماء كل بلد مع علماء البلد الآخر قبل هذا، ويظهر أن أبا حنيفة - الذي هو محط نظرنا - لم يكن في هذا الدور من الأئمة الأربعة على قول مطلق، والبلد الذي كان يعيش فيه أبو حنيفة هو الكوفة، وأغلب أهلها كانوا موالين لأهل البيت عليه السلام ثقافياً وسياسياً في الجملة، فمنهم من كان من الشيعة بالمعنى الأخص وما أكثرهم، ومنهم من كان يقدم العلويين على غيرهم، وكانوا يعارضون الأمويين والعباسيين، وهذا حال عامة أهل الكوفة، وكانوا متأثرين بعلوم أهل البيت عليه السلام في الجملة؛ ولذا ما كان الأمويون يميلون إلى علماء الكوفة، ولا علماء الكوفة كانوا يميلون إليهم، وكذا الحال بالنسبة إلى العباسيين.

ولعل السبب في ذلك هو أن أمير المؤمنين عليه السلام كان مدة من الزمن معهم، وكان يلقي الخطب فيهم ويقضي ما بينهم؛ ولذا نرى أن محمد بن علي العباسي - كما في تاريخ الإسلام<sup>(٢)</sup> - يصف الأهواء والميول التي كانت سائدة بين أهالي الولايات الإسلامية بقوله: (أما الكوفة وسوادها فشيعة علي، وأما البصرة فعثمانية تدين بالكف، وأما الجزيرة فحرورية وأعراب كأعلاج ومسلمون في أخلاق نصارى)<sup>(٣)</sup>.

(١) كتاب الأم ٧: ٢٩٤-٢٩٥.

(٢) تاريخ الإسلام لحسن إبراهيم حسن ٢: ١٥-١٦.

(٣) انظر: البلدان لابن الفقيه الهمداني: ٦٠٥؛ عيون الأخبار لابن قتيبة ١: ٣٠٣؛ أخبار الدولة

### الجهة الثانية: في البيئة التي نشأ فيها أبو حنيفة

إنَّ أبا حنيفة قد ولد في الكوفة، وكان حال أبي حنيفة كحال سائر أهل البلد في ميله إلى العلويين، وكان يروِّج لزيد، وفي زمن بني العباس كان مرتبطاً بمحمد بن عبد الله ذي النفس الزكية وأخيه إبراهيم اللذين خرجا في البصرة على العباسيين، وبعد ما استقرت الدولة العباسية مال تلامذته إلى العباسيين.

وأما تفكيره العلمي فكان متأثراً بفقه أهل البيت عليهم السلام؛ ولذا ترى أنَّ أبا يوسف الذي هو أكبر تلامذته وتابعٌ لأبي حنيفة يقول: (فعليك من الحديث بما تعرف العامة<sup>(١)</sup>)، وإياك والشاذ منه، فإنه حدثنا ابن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى، فصعد النبي صلى الله عليه وآله المنبر فخطب الناس فقال: «إن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني»<sup>(٢)</sup>. وهذه الرواية شبيهة بالأحاديث الواردة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام عن طريق الخاصة<sup>(٣)</sup>.

---

العباسية: ٢٠٦؛ المتظم في تاريخ الأمم والملوك ٧: ٥٦؛ معجم البلدان الحموي ٢: ٣٥٢؛ شرح نهج البلاغة ١٥: ٢٩٣.

(١) نظير ما في رواياتنا: (خذ بالمجمع عليه، فإن المجمع عليه لا ريب فيه، وإياك والشاذ النادر).

(الأستاذ دام ظله) [انظر: الكافي ١: ٦٨]

(٢) كتاب الأم ٧: ٣٥٨.

(٣) الكافي ١: ٦٩، كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب.

وتوجد في الكافي رواية تدلّ على أنّ أبا حنيفة بدّل رأيه بسبب فتوى الإمام الصادق عليه السلام على خلافه، فقد روى الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى قال: حدثني معاوية بن عمار قال: ماتت أخت مفضل بن غياث فأوصت بشيء من مالها، الثلث في سبيل الله، والثلث في المساكين، والثلث في الحج، فإذا هو لا يبلغ ما قالت، فذهبت أنا وهو إلى ابن أبي ليلى، فقصص عليه القصة، فقال: اجعل ثلثا في ذا، وثلثا في ذا، وثلثا في ذا، فأتينا ابن شبرمة فقال: أيضا كما قال ابن أبي ليلى، فأتينا أبا حنيفة فقال كما قالنا، فخرجنا إلى مكة فقال لي: سل أبا عبد الله عليه السلام، ولم تكن حجت المرأة فسألت أبا عبد الله عليه السلام فقال لي: ابدأ بالحج، فإنه فريضة من الله عليها وما بقي فاجعل بعضاً في ذا وبعضاً في ذا، قال: فتقدمت فدخلت المسجد فاستقبلت أبا حنيفة وقلت له: سألت جعفر بن محمد عن الذي سألتك عنه فقال لي: ابدأ بحق الله أولاً فإنه فريضة عليها وما بقي فاجعله بعضاً في ذا وبعضاً في ذا، فوالله ما قال لي خيراً ولا شراً، وجئت إلى حلقتة وقد طرحوها وقالوا: قال أبو حنيفة: ابدأ بالحج فإنه فريضة من الله عليها، قال: قلت: هو بالله كان كذا وكذا؟ فقالوا: هو أخبرنا هذا<sup>(١)</sup>.

وروي عن أبي يوسف القاضي ما يشابه ذلك في عدوله عن رأيه<sup>(٢)</sup>.  
والحاصل: أنّ أبا حنيفة كان متصلاً بالباقرين عليه السلام، ففي كتاب الإمام أبو حنيفة النعمان: (وكان متصلاً اتصالاً علمياً بجعفر الصادق ومحمد الباقر،

(١) الكافي ٧: ٦٣.

(٢) المصدر نفسه: ٦١.

فهو كان بلا ريب على علم بفقه الزيدية وأئمة الإمامية الإثني عشرية والإسماعيلية<sup>(١)</sup>.

وقال محمد أبو زهرة: (فقد جاء في كتاب الآثار لأبي يوسف: روى أبو يوسف عن أبي حنيفة عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ - إلى أن يقول - ألا تراه في هذا يروي أنه حديثاً منقطعاً عنده، لا يعلو أكثر من سند، ولا يقبل أبو حنيفة ذلك إلا ممن هو عنده في المنزلة الأولى من الثقة والاطمئنان؛ إذ هو تلقي علم، لا تلقي رواية فقط)<sup>(٢)</sup>.

### الجهة الثالثة: في منهج أبي حنيفة في التعامل مع الأحاديث

إنَّ أبا حنيفة ما كان يعتمد على الروايات التي كانوا يروونها ومسموح بها من قبل السلطات، وقد ذكروا وجوهاً لذلك:

منها: التشدد في شروط الرواية والتحمل، قال ابن خلدون في مقدمته: (واعلم أيضاً أن الأئمة المجتهدين تفاوتوا في الإكثار من هذه الصناعة والإقلال، فأبو حنيفة يقال بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها، ومالك إنما صحَّ عنده ما في كتاب الموطأ وغايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها، وأحمد بن حنبل في مسنده خمسون ألف حديث، ولكل ما أداه إليه اجتهاده في ذلك).

وقد تقوَّل بعض المبغضين المتعسفين إلى أنَّ منهم من كان قليل البضاعة في الحديث فلهذا قلَّت روايته، ولا سبيل إلى هذا المعتقد في كبار الأئمة؛ لأنَّ

(١) الإمام أبو حنيفة لكامل محمد محمد عويضة: ٤٤.

(٢) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ١٨٤.

الشريعة إنما تؤخذ من الكتاب والسنة، ومن كان قليل البضاعة من الحديث فيتعين عليه طلبه وروايته والجد والتشمير في ذلك ليأخذ الدين عن أصول صحيحة، ويتلقى الأحكام عن صاحبها المبلغ لها، وإنما قلل منهم من قلل الرواية لأجل المطاعن التي تعترضه فيها، والعلل التي تعترض في طرقها، سيما والجرح مقدّم عند الأكثر، فيؤديه الاجتهاد إلى ترك الأخذ بما يعرض مثل ذلك فيه من الأحاديث وطرق الأسانيد ويكثر ذلك، فتقلّ روايته لضعف في الطرق.

هذا مع أنّ أهل الحجاز أكثر رواية للحديث من أهل العراق؛ لأنّ المدينة دار الهجرة ومأوى الصحابة ومن انتقل منهم إلى العراق كان شغلهم بالجهاد أكثر، والإمام أبو حنيفة إنما قلّت روايته لما شدّد في شروط الرواية والتحمّل وضعف رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي، وقلّت من أجلها رواية فقلّ حديثه؛ لا أنه ترك رواية الحديث متعمداً فحاشاه من ذلك<sup>(١)</sup>.

فمن هذا يظهر أنّه لم يكن يعتمد على الروايات إما لضعف روايتها أو أنّ متنها كان منكراً في نظره، ففي كتاب ضحى الإسلام: (روي عن يحيى بن نصر أنه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: عندي صناديق من الحديث ما أخرجت منها إلا اليسير الذي يُنتفع به)<sup>(٢)</sup>.

ومنها: عدم وصول أحاديث أهل المدينة إلى العراق، وهذا ما ذكره محمد

(١) تاريخ ابن خلدون ١: ٤٤٤-٤٤٥.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ١٨٦.

أبو زهرة<sup>(١)</sup>.

ولكن هذا واضح البطلان؛ لأنه كما تقدم في كلام ابن خلدون آنفاً يجب عليه الجِد والتشَمير لطلب الروايات، مضافاً إلى أن عدة من مشايخه من المدنيين كعبد الرحمن بن هرمز مولى ربيعة بن الحارث ونافع مولى ابن عمر.

أضف إلى ذلك أن أبو زهرة ذكر أن أهل العراق كانوا كثيراً ما يحجون وكذلت تقع بينهم مناظرات فقهية في موسم الحج وعند التقاء العلماء، فترى أبا حنيفة يتناظر مع الأوزاعي ومع مالك في الحجاز<sup>(٢)</sup>.

ومنها: وجود المحاجزات الإقليمية، فقد نقل أبو زهرة كلاماً عن الدهلوي ما حاصله: أنه صار لكل عالم من علماء التابعين مذهب على حياله، وانتصب في كل بلد إمام مثل سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله بن عمر في المدينة، وبعدهما الزهري والقاضي يحيى بن سعيد وربيع بن عبد الرحمن فيها، وعطاء بن أبي رباح بمكة، وإبراهيم النخعي والشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، وطاووس بن كيسان باليمن، ومكحول بالشام، وكان سعيد وأصحابه يذهبون إلى أن أهل الحرمين أثبت الناس في الفقه، وكان إبراهيم وأصحابه يرون أن عبد الله بن مسعود وأصحابه أثبت الناس في الفقه<sup>(٣)</sup>.

ثم قال أبو زهرة: (فلم تكن مخالفة أحاديث أبي هريرة أحياناً في فقه أبي

(١) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ٣٢٧.

(٢) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ١٠٠.

(٣) الانصاف في بيان أسباب الاختلاف للدهلوي: ٣١-٣٢.

حنيفة سببها عدم فقهه، بل سببها عدم وصولها إلى أهل العراق بسبب المحاجزات الاقليمية أو صعوبة قبولها لديهم بسبب تلك المحاجزات<sup>(١)</sup>.

ولو كان يذكر سبب المحاجزات النفسية لكان أولى.

ومنها: عدم الاطمئنان إلى نقل الرواة، قال أبو زهرة: (ولعله كان يردّ أحاديث ناس لأنهم لم يبلغوا الرتبة الاطمئنان إلى قولهم وإن لم يعلن ذلك، فما كان ممن يعلن قدحاً في أحد ولا يثير الظنة حول الناس، فكان يكتفي بأن يفتي بما يطمئن إليه ويترك روايتهم)<sup>(٢)</sup>.

ولعل هذا الوجه هو الوجه الصحيح لقلّة روايته وأنه لم يكن يعتمد على رواياتهم.

وأما قول أبو زهرة: (فما كان ممن يعلن قدحاً في أحد) فهو غير صحيح؛ لأنّه قد قدح بعضاً منهم علناً، ففي كتاب (أبو هريرة) لمحمود أبو رية: (وروى أبو يوسف، قال: قلت لأبي حنيفة: الخبر يجيء عن رسول الله ﷺ يخالف قياسنا ما تصنع به؟ قال: إذا جاءت به الرواة الثقات عملنا به وتركنا الرأي، فقلت: ما تقول في رواية أبي بكر وعمر؟ فقال: ناهيك بهما! فقلت: علي وعثمان، قال: كذلك، فلما رأي أني أعد الصحابة قال: والصحابة كلهم عدول ما عدا رجلاً، ثم عد منهم أبا هريرة وأنس بن مالك)<sup>(٣)</sup>.

فقد ظهر مما ذكرنا أنّ أبا حنيفة لم يكن يعتمد على الروايات المتداولة

(١) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ٣٣١.

(٢) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ٣٢٩.

(٣) شيخ المضيرة أبو هريرة: ١٤٧؛ شرح نهج البلاغة ٤: ٦٨.

بينهم وأن رواتها بين من لم يتلق الروايات كما هي، وبين من كان متأثراً بعوامل اجتماعية أو نفسية أو مادية؛ ولذلك ترى أن أهل الحديث يضعفون أبا حنيفة ولا يعتمدون عليه متقابلاً، ففي ضحى الإسلام: (ويقول ابن عبد البر: إنَّ من جرَّح أبا حنيفة أبا عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، وعدّه في الضعفاء والمتروكين، ولم يرو عنه ولا حديث واحد في صحيح البخاري ومسلم - إلى أن قال - إنَّ كثيراً من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة لرده كثيراً من أخبار الآحاد العدول؛ لأنَّه كان يذهب في ذلك إلى عرضها على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما شدَّ عن ذلك ردّه وسماه شاذاً - إلى أن قال - وأما سائر أهل الحديث فهم كأعداء لأبي حنيفة وأصحابه<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>).

ومما ذكرنا ومن معاملة أهل الحديث مع أبي حنيفة يمكن معرفة طريقته وأنَّه لم يكن يعتمد على ما يروونه.

وأما كتبه، فما يظهر من بعض رواياتنا أنَّ له كتباً، لكنه لم تصل إلينا، وأما كتابه الفقه الأكبر ففي ضحى الإسلام: (أما كتابه في الفقه الأكبر - الذي ذكره ابن النديم - فمختلفون فيه، ذلك أنَّه وصل إلينا كتاب صغير في العقائد اسمه الفقه الأكبر في ورقات - إلى أن قال - وبعضهم يروي أنَّ الفقه الأكبر ليس ما بين أيدينا، وإنما هو كتاب في الفقه كبير حوى نحو ستين ألف مسألة<sup>(٣)</sup>).

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: ٣٣١.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ١٩٥ و ١٩٦ و ٢٠٠.

(٣) حكاة في الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي ٢: ١١٧.

والأرجح عندي أنه لم يدون في الفقه<sup>(١)</sup>.

### الجهة الرابعة: في تلامذة أبي حنيفة وأصحابه

وأما أصحابه وتلامذته الذين نقلوا فقهه ووصل إلينا عن طريقهم فعمدتهم اثنان:

أحدهما: أبو يوسف وهو من أكابر تلامذته، وقد كان تلميذاً عند أبي ليلى مدة، ثم عدل إلى أبي حنيفة وصار من خواصه.

وثانيهما: محمد بن الحسن الشيباني، وكان عمره حين وفاة أبي حنيفة ثمانية عشر سنة، ثم تتلمذ على أبي يوسف<sup>(٢)</sup>.

ولكن مشيهما كان مغايراً لمشي استاذهما أبي حنيفة من ناحيتين:

أولاً: إنّ أبا حنيفة لم يكن يخضع للخلفاء، بل كان يعاديهم، ففي ضحى الإسلام: (فقد روى زفر بن الهذيل - وهو من أكابر تلامذته، لكنه توفي بعد أبي حنيفة بثماني سنين - كان يجهر بالكلام - يعني ضد المنصور - أيام إبراهيم - يعني أخا النفس الزكية، وكان قد خرج على المنصور - جهاراً شديداً، فقلت له: والله ما أنت بمنته حتى توضع الحبال في أعناقنا<sup>(٣)</sup>. كما روي أنّ المنصور كتب كتابين للأعمش وأبي حنيفة على لسان إبراهيم بن عبد الله بن حسن، وبعث بهما مع من يثق به، فقرأ الكتاب الأعمش وأطعمه الشاة، وأما أبو حنيفة فقبل الكتاب وأجاب عنه، فلم يزل في نفس أبي جعفر منه شيء حتى

(١) ضحى الإسلام ٢: ١٩٧-١٩٨.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ٢٠٣.

(٣) مقاتل الطالبين: ٢٤٠.

فعل به ما فعل<sup>(١)</sup>، أما تلميذه فلم يكونا كذلك، فإنهما قد مالا إلى الخلفاء وقبلوا القضاء<sup>(٢)</sup>، بل إن أبا يوسف قد عين قاضي القضاة، وكان يداري الخلفاء<sup>(٣)</sup>، وتلوح مداراته للخلفاء من ملاحظة بعض الأخبار التي نقلها في مقدمة كتابه الخراج؛ منها: (عن حذيفة قال: ليس من السنة أن تشهر السلاح على إمامك)<sup>(٤)</sup>، ومنها: (قال رسول الله ﷺ: من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر)<sup>(٥)</sup>، ومنها: (قال رسول الله ﷺ: يا معاذ أطع كل أمير، وصلّ خلف كل إمام، ولا تسب أحداً من أصحابي)<sup>(٦)</sup>.

وأما محمد بن الحسن الشيباني وإن عين قاضياً إلا أنه لم يصل إلى مقام أبي يوسف ولم يعين قاضي القضاة؛ لأنه لم يكن يداريهم كما كان يفعل أبو يوسف. ففي ضحى الإسلام: (روي أن الرشيد سأل في أمان أعطاه لأحد الطالبين، وأراد الرشيد أن يتحلل منه، فقال محمد: هذا أمان صحيح ودمه حرام - وقد تقدم الخبر بذلك - وقد عزله الرشيد عن قضاء الرقة)<sup>(٧)</sup>.

(١) الانتقاء في فضائل الائمة الثلاثة الفقهاء: ٣٢٤.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ١٨٤.

(٣) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي: ٨٠.

(٤) الانتقاء في فضائل الائمة الثلاثة الفقهاء: ٣٣١؛ ضحى الإسلام ٢: ١٩٨.

(٥) الخراج لأبي يوسف: ٩.

(٦) المصدر نفسه: ١٠.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) ضحى الإسلام ٢: ٢٠٤.

وثانياً: إنّ أبا حنيفة لم يكن يعتمد على الروايات المتداولة بينهم بقول مطلق كما تقدم، ولكن يظهر من بعض أنّهما انحرفا عن مشي استاذهما أيضاً، ومما يمكن أن يدلّ على ذلك أنّهما قد تتلمذا على عدة من المحدثين بعد أبي حنيفة؛ ولذا نرى فقه أبي حنيفة قد توافق مع فقه مالك فيما بعد، ففي ضحى الإسلام: (ولكن في رأيي أنّ هذه القلّة - يعني الاختلاف القليل بين الفقهاء - إنما كانت في كتب تلاميذ الأئمة؛ لأنّ تلاميذ أبي حنيفة أخذوا ما احتاجوا إليه من الحديث، وتلاميذ مالك توسعوا في اقتباس ما هم في حاجة إليه من القياس، فتقاربت المذاهب)<sup>(١)</sup>.

فإنّ أبا يوسف أوسع اتصالاً بالمحدثين وأكثر رواية الحديث عنهم، وقد رحل إلى المدينة ولقي مالكا وناظره وأخذ عنه ورجع عن بعض آرائه إلى قول مالك وأقوال الحجازيين<sup>(٢)</sup>.

وأما محمد بن الحسن الشيباني سمع من مالك وسمع من الأوزاعي<sup>(٣)</sup>. ومن الشواهد أنّهما يرويان في كتبهما روايات كثيرة عن مشايخ المدينة، فيظهر أنّهما قد طعما فقه أبي حنيفة بالأحاديث وعدلا عن مشي استاذهما ثقافياً كما عدلا عن مشيه السياسي والاجتماعي.

إنّا وإن لم ننكر اتصالهم مع أهل الحديث وروايتهم عنهم، إلا أنّ الذي يتخيل أنّ روايتهم لأحاديثهم لم تكن من أجل تغيير آرائهم وعملهم

(١) المصدر نفسه: ١٩٠.

(٢) المصدر نفسه: ١٩٩ و ٢٠٠.

(٣) المصدر نفسه: ٢٠٣.

بالحديث، بل كانوا يؤيدون ويروجون آراءهم بالأحاديث المؤيدة لأرائهم وإن رووا بعض الروايات لوجود مصلحة لهم فيها، كما في الروايات التي في مقدمة كتاب الخراج، لا أنهم كانوا يعتمدون على روايات مالك والأوزاعي.

والشاهد على ما ذكرناه ما قاله الشافعي: (قال أبو يوسف رحمه الله تعالى وأهل الحجاز يقضون بالقضاء، فيقال لهم عمن؟ فيقولون بهذا جرت السنة، وعسى أن يكون قضى به عامل السوق أو عامل ما من الجهات)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (وأما قول الأوزاعي على هذا كانت أئمة المسلمين فيما سلف، فهذا كما وصف من أهل الحجاز أو رأي بعض مشايخ الشام ممن لا يحسن الوضوء ولا التشهد ولا أصول الفقه صنع هذا، فقال الأوزاعي: بهذا مضت السنة)<sup>(٢)</sup>.

#### الجهة الخامسة: في منهج الحنفية في التعامل مع الأحاديث

يمكننا التعرف على مسلكهم الفكري من خلال ملاحظة مروياتهم وكلماتهم، وسنعمد في ذلك على ما ذكره الشافعي عن أبي يوسف، فالكلام يكون في مقامين:

#### المقام الأول: في مروياتهم

الرواية الأولى: حدثنا ابن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى فصعد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال: «إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم عني يوافق القرآن

(١) الأم ٧: ٣٥٣.

(٢) المصدر نفسه: ٣٥٦.

فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني»<sup>(١)</sup>.

فنرى في هذه الرواية أنه جعل المعيار فيها موافقة الكتاب ومخالفته، ومشابه هذه الرواية في رواياتنا كثير، منها: ما روي عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «خطب النبي ﷺ بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله»<sup>(٢)</sup>.

وذكرها في التهذيب مرسلًا عن النبي ﷺ.

وهناك روايات عن أمير المؤمنين عليه السلام تدلّ على ذلك.

وهذه الروايات بعضها تنتهي إلى السكوني، وبعضها إلى جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثانية: عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «إذا أتاكم الحديث عن رسول الله ﷺ فظنوا أنه الذي هو أهدى والذي هو أتقى والذي هو أحيا»<sup>(٤)</sup>.

وهذه الرواية شبيهة بما رواه في المحاسن عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن أيوب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ إذا حدثتم

(١) المصدر نفسه: ٣٥٨.

(٢) الكافي ١: ٦٩.

(٣) انظر: مقدمة جامع أحاديث الشيعة، باب ما يعالج به تعارض الروايات من الجمع والترجيح وغيرهما.

(٤) الأم ٧: ٣٥٨.

عني بالحديث فأنحلوني أهناه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله»<sup>(١)</sup>.

**الرواية الثالثة:** حدثنا الثقة عن رسول الله ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «إني لأحرم ما حرّم القرآن، والله لا يمسون علي بشيء، فاجعل القرآن والسنة المعروفة لك إماماً قائداً واتبع ذلك، وقس عليه ما يرد عليك مما لم يوضح لك في القرآن والسنة»<sup>(٢)</sup>.

ومشابه هذه الرواية في رواياتنا كثير أيضاً.

### المقام الثاني: في كلماتهم

قال أبو يوسف: (فعليك من الحديث بما تعرف العامة وإياك والشاذ منه)<sup>(٣)</sup>.

وهذا الكلام شبيه بقوله عائشة في مقبولة عمر بن حنظلة: «المجمع عليه من أصحابك فيؤخذ به من حكمنا، ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك، فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: (والرواية تزدد كثرة ويخرج منها ما لا يعرف ولا يعرفه أهل الفقه ولا يوافق الكتاب ولا السنة، فإياك وشاذ الحديث، وعليك بما عليه الجماعة من الحديث وما يعرفه الفقهاء وما يوافق الكتاب والسنة، فقس

(١) المحاسن ١: ٢٢١، باب الاحتياط في الدين والأخذ بالسنة، ح ١٣١.

(٢) الأم ٧: ٣٥٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الكافي ١: ٦٨.

الأشياء على ذلك، فما خالف القرآن فليس عن رسول الله ﷺ وإن جاءت به الرواية<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام شبيه بما في رسالة العياشي عن الحسن بن الجهم عن العبد الصالح عليه السلام قال: «إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حق وإن لم يشبههما فهو باطل»<sup>(٢)</sup>.

والمتحصل مما ذكرنا: أن الحنفيين كانوا يقولون بمثل ما نقول من لزوم النقد الداخلي وكون الرواية موافقة للقرآن كما في رواياتنا، وليس مرادهم من القياس: القياس المصطلح، بل المراد موافقة القرآن في المعنى وأهدافه العليا وإن انحرف متأخروهم وقالوا بالقياس، وهذا لا يمكن إثباته من كلمات المتقدمين منهم كأبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني.

#### الجهة السادسة: في المستفاد من كلمات الحنفية في التعامل مع الأحاديث

نشير في هذه الجهة إلى الخصوصيات التي تستفاد من كلماتهم بالنسبة إلى الأحاديث والأخذ بها ضمن أمور:

الأمر الأول: أن أبا حنيفة كان يقبل المراسيل فيما إذا كان المرسل ثقة وفقهياً، قال أبو زهرة: (بيد أنه يلاحظ أن أبا حنيفة إنما كان يقبل الإرسال من ناس عرفهم، وتأثر طريقهم، وهم عنده في مقام من الثقة لا يتطرق الريب إليه)<sup>(٣)</sup>.

(١) الأم ٧: ٣٥٨.

(٢) تفسير العياشي ١: ٩، باب ترك الرواية التي بخلاف القرآن، ح ٧.

(٣) أبو حنيفة لمحمد أبو زهرة: ٣٤١؛ ولاحظ: ١٨٤.

ويظهر من بعض العبارات أنّه كان يقبل الإرسال من الذين لا يرسلون إلا عن ثقة، نظير مراسيل ابن أبي عمير عند بعض.

كما يظهر من بعض عبارات أخرى أنّه إذا كان المرسل نقاداً وفقهياً كان يقبل مراسيله، كما أنّ بعضاً منا يقبل مراسيل الصدوق، ومنهم الشيخ البهائي، وقبول الشهيد مراسيل ابن الجنيد، حيث قال بعد كلامه: (وهذه زيادة لم نقف على مأخذها، إلا أنّه ثقة، وإرساله في قوة المسند؛ لأنّه من أعظم العلماء)<sup>(١)</sup>.

الأمر الثاني: أنّ أبا حنيفة كان يعتبر فقه الراوي، مضافاً إلى وثاقته وعدم قلّة حافظته؛ إذ قد يكون الشخص ذا حافظّة قويّة وموثوق به إلا أنّه لا يتلقّى الأمر كما هو، وهذا مما استنبطه البعض من عدم عمله ببعض الروايات<sup>(٢)</sup>.

الأمر الثالث: الترجيح بالأفقيّة في دوران الأمر بين الروايتين المتعارضتين، وهذا نظير قوله عليه السلام في مقبولة عمر بن حنظلة: «الحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر»<sup>(٣)</sup>.

قال محمد أبو زهرة: (وقد وجدنا الترجيح بفقه الراوي يجيء على لسان أبي حنيفة في مجادلته مع الأوزاعي، ولننقل لك المناظرة كما رويت، وها هي

(١) ذكرى الشيعة ٤: ٢٧٧.

(٢) قال أبو زهرة: (وإن بين أيدينا رأيين في التخرّيج: أحدهما: رأي عيسى بن أبان الذي يرد أن سبب رد خبر الآحاد هو انسداد باب الرأي وكون الراوي غير فقيه، وثانيهما: ...). أبو حنيفة: ٣٢٥.

(٣) الكافي ١: ٦٨.

ذي: روى سفيان بن عيينة قال: اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الخياطين بمكة، فقال الأوزاعي لأبي حنيفة: ما لكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: لأجل أنه لم يصح عن رسول الله ﷺ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع، وعند الرفع، قال: كيف؟! وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ: أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع؟ فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة، ولا يعود إلى شيء من ذلك. فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه وتقول: حدثنا حماد عن إبراهيم؟! فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر وإن كان لابن عمر صحبة، فالأسود له فضل كثير<sup>(١)</sup>.

الأمر الرابع: أن أبا حنيفة لم يكن يرى أن الخاص الكتابي إذا كان مطلقاً قابلاً للبيان، وهذا غير واضح<sup>(٢)</sup>.

والمتاخرون منهم يقولون: إن للقرآن خاصاً وعماماً.  
والخاص عبارة عن كون الآية الشريفة متكفلة لخصوصيات شيء، وهذا الخاص لا يتحمل البيان.

(١) أبو حنيفة: ٣١٣-٣١٤.

(٢) إذ لم يؤثر قول لأبي حنيفة وأصحابه في هذا المقام، ولكن كان ذلك تخريجاً من فروع وجدت وتوجيهاً لهذه الفروع. [أبو حنيفة: ٢٧٩].

والعام عبارة عن إلقاء الشيء على نحو الكبرى الكلية.

قال أبو زهرة: (فخاص القرآن قطعي في دلالته لا يحتاج إلى بيان، ولا يحتمل بياناً وراءه، وكل تغيير في حكمه بنص آخر هو نسخ له، فلا بد أن يكون النسخ في قوة المنسوخ من حيث قوة الثبوت، فإذا لم يكن في قوته من حيث الثبوت فلا عبرة به بجواز خاص القرآن ولا يلتفت إليه)<sup>(١)</sup>.

وقد عدّوا للخاص بهذا المعنى موارد:

منها: آية الوضوء<sup>(٢)</sup>؛ ولذا لا يعتبرون الترتيب؛ لأنّ الواو لا تدلّ على الترتيب، ولا يعتبرون النية أيضاً؛ إذ إنّها غير مذكورة في الآية، ولا يعتبرون التوالي في غسل الأعضاء، وكل ذلك لأجل أنّ الخاص لا يحتاج إلى البيان، بل لا يتحمل البيان.

ومنها: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾<sup>(٣)</sup> حيث لا يعتبرون الطمأنينة، وما دلّ على ذلك غير معتبر؛ إذ الآية لا تتحمل البيان، ولأجل ذلك طرحوا الروايات التي تكون في مقام البيان، وكل ذلك من جهة أن ألبا حنيفة لم يعمل بتلك الروايات فحمل اتباعه عدم عمله بها على أنّ الخاص القرآني لا يتحمل البيان.

الأمر الخامس: أنّ العام الكتابي غير قابل للتخصيص بالخبر الواحد؛ إذ العام قطعي والخاص ظني، مضافاً إلى أنّ الخاص في نظر بعض القدماء بمنزلة

(١) المصدر نفسه: ٢٧٩.

(٢) سورة المائدة، الآية ٦.

(٣) سورة الحج، الآية ٧٧.

الناسخ، ولا يمكن نسخ القرآن بالخبر الواحد؛ ولأجل ذلك طرحوا روايات كثيرة.

وهل الأمر كما ذكره ونسبوه إلى أبي حنيفة أو أن الأمر ليس كذلك؟  
هذه تعليقات بعد الوقوع، ولا أساس لها، بل إن أبا حنيفة كما تقدم لم يكن يعتمد على الروايات التي كانوا يروونها، إما لعدم وثاقة الراوي وإما لنقده الداخلي للروايات، كما أشار إلى ذلك محمد أبو زهرة في كتابه أبو حنيفة، وأن النسبة غير تامة.

فما نسبوه إليه من الكلمات بعضها غير ثابت ومن قبيل العلل بعد الوقوع، بل السبب في طرحه للروايات هو ما ذكرناه سابقاً من عدم اعتماده لما يروونه الجماعة، وأما القول بأنه لم يكن يعمل بالأحاديث - لوجهه تقدم بعضها وناقشنا فيها - فهو غير صحيح، وكذلك الوجه الذي ذكره محمد أبو زهرة لعدم العمل بالأحاديث - من أن عدم تمييز الصحيح عن غير الصحيح كان في عصر أبي حنيفة أشد وأقوى ولم يكن في عصره قد تم وضع الموازين الضابطة<sup>(١)</sup> - إذ الصحيح وغير الصحيح ضابطه وثاقة الراوي وعدم وثاقته، مضافاً إلى أن أبا حنيفة كان معاصراً للرواة، وهو من التابعين وكان متمكناً من معرفة الوسائط، ولم يكن عدد الوسائط كثيراً.

وملخص القول في أبي حنيفة: إن منحاه السلبي هذا وعدم عمله بروايات القوم لا يوجب قدحاً فيه من وجهة نظرنا، بل يدل على أنه كان متوراً فكرياً من هذه الجهة.

(١) أبو حنيفة: ٣٠٩.

نعم يرد عليه الإشكال من جهة أنّه استلزم من عدم عمله بالروايات أن لا يكون لكثير من الفروع مصدر فقهي، وبالتالي يعمل بالقياس فيها، والقياس باطل، والحال أنه كان عليه أن يطلب الأحاديث من أهلها، وهو في زمن الباقرين عليهما السلام، ويمكنه الأخذ منهما، فقد ذكر محمد أبو زهرة في كتابه الإمام الصادق: (إنّ عليّاً رضي الله عنه قد استشهد وقد ترك وراءه من ذريته أبراراً أظهراً كانوا أئمة في علم الإسلام، وكانوا ممن يقتدى بهم، ترك ولديه من فاطمة الحسن والحسين، وترك رواد الفكر محمد بن الحنفية، فأودعهم رضي الله عنه ذلك العلم، وقد قال ابن عباس: إنّ ما انتفع بكلام بعد كلام رسول الله صلى الله عليه وآله كما انتفع بكلام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه.

لقد قام أولئك الأبناء بالمحافظة على تراث أبيهم الفكري، وهو إمام الهدى، فحفظوه من الضياع، وقد انتقل معهم إلى المدينة لما انتقلوا إليها بعد استشهاده رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

إذن كما ان عليه أن يطلب العلم بالجملة من الباقرين عليهما السلام، لا في الجملة، فإنّ الأئمة المعصومين عليهم السلام أحد الثقلين الذين أمرنا باتباعهم.

### المقام الثاني: في ما قام به أئمة الشيعة

وأئمة الشيعة في هذا الدور هما الإمام محمد بن علي والإمام جعفر بن محمد عليهما السلام، ويكون البحث في جهات أيضاً:

### الجهة الأولى: في أن أغلب رواياتنا عن الصادقين عليهما السلام

إنّ أكثر رواياتنا في الفروع عن الإمامين الهمامين الباقر والصادق عليهما السلام،

(١) الإمام الصادق حياته وعصره: ١٦٣.

والسبب في ذلك أمران:

**الأمر الأول:** ما تقدم من أن عمر بن عبد العزيز - الذي يعد خامس خلفاء الراشدين - قد أذن بتدوين الحديث ونقله بعدما كان ممنوعاً، فإنه وإن لم يوفق لما أراد من تدوين كتاب حديث بإشرافه وتحت رقابة من الذين عيّنهم، إلا أن هذا الترخيص صار سبباً في أن لا يكون تدوين الحديث ونقله من المحرمات الشديدة، كما كان قبل هذا الدور؛ وإن كانت رواسب الدور السابق ونهيهم عن تدوين الحديث واستناد النهي إلى النبي ﷺ لا تزول بسرعة.

ففي السنة قبل التدوين: (وقد يظن الباحث أن كراهة الكتابة قد ولّت وانهمزمت أمام إباحتها ولم تعد هذه الإباحة مجرد رأي، بل انتقل الرأي إلى التطبيق فعلاً، وتبنّت الدولة الإشراف على الكتابة، ولكن لا نلبث أن نسمع أصوات من يكره الكتابة تعلو من جديد، وكان بعض هؤلاء من نفس جيل التابعين الثاني - أواسطهم - ومن صغارهم، وقد راعهم أن يرووا الحديث في كراريس ودفاتر، وأن يعتمد طلاب الحديث والعلماء على الكتب، ويهملوا الحفظ، فتمسكوا بالآثار التي لا تبيح الكتابة، وأبوا أن ينكب أهل الحديث على دفاترهم، ويجعلوها خزائن علمهم، ولم يعجبهم أن يخالف سبيل الصحابة في الحفظ والاعتماد على الذاكرة)<sup>(١)</sup>.

هذا مضافاً إلى ما تقدم أيضاً من أن خلافة الأمويين كانت متزلزلة في زمن عمر بن عبد العزيز، وما أراده من الإصلاح لم يزددهم إلا ضعفاً، ولم

(١) السنة قبل التدوين: ٣٣٣.

تيسر لهم الرقابة الشديدة على تدوين الحديث ونقله، وذلك للاضطرابات السياسية التي حصلت واشتغالهم بأمر الدولة.

**الأمر الثاني:** كثرة مراجعة الناس لهم عليه السلام، كما يدلّ على ذلك ما في ترجمة حسن بن علي الوشاء حيث قال: (لو علمت أنّ هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرته منه، فإني أدركت في هذا المسجد - أي مسجد الكوفة - تسعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد عليه السلام)<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن عقدة<sup>(٢)</sup> في رجاله أنّ رواية أحاديث الإمام الصادق عليه السلام أربعة آلاف، واستدرك عليه ابن نوح<sup>(٣)</sup> - أستاذ النجاشي - ما فاته من رواية

(١) رجال النجاشي: ٣٩-٤٠.

(٢) قال العلامة الحلي في خلاصة الأقوال: ٢٠٣-٢٠٤: (أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن زياد بن عبد الله بن زياد بن عجلان بن سعيد بن قيس السبيعي الهمداني الكوفي، المعروف بابن عقدة، يكنى أبو العباس، جليل القدر، عظيم المنزلة، وكان زليفاً جارودياً، وعلى ذلك مات! وإنما ذكرناه من جملة أصحابنا لكثرة رواياته عنهم وخلطته بهم وتصنيفه لهم، روى جميع كتب أصحابنا وصنّف لهم وذكر أصولهم، وكان حفظة).

قال الشيخ رحمته: سمعت جماعة يحكون عنه أنه قال: أحفظ مائة وعشرين ألف حديثاً بأسانيدها، وأذكر في ثلاثمائة ألف حديث، له كتب ذكرناها في كتابنا الكبير، منها: كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل، وأخرج فيه لكل رجل الحديث الذي رواه، مات بالكوفة سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة).

(٣) قال النجاشي في رجاله: ٨٦: (أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي نزلي البصرة كان ثقة في حديثه، متقناً لما يرويه، فقيهاً، بصيراً بالحديث والرواية، وهو أستاذنا وشيخنا ومن استفدنا منه. وله كتب كثيرة).

أحاديثه عليه السلام.

ولا يختص الشيعة بالرواية عنهما، فقد روى عنهما كثير من العامة أيضاً، ففي تهذيب التهذيب: (روى عنه - أي عن الإمام الباقر عليه السلام - ابنه جعفر وإسحاق السبيعي والأعرج والزهري وعمرو بن دينار وأبو جهضم موسى بن سالم والقاسم بن الفضل والأوزاعي وابن جريج والأعمش وشيبة ابن نصاح وعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم وعبد الله بن عطاء وبسام الصيرفي وحرب بن سريج وحجاج بن أرطاة ومحمد بن سوقة ومكحول بن راشد ومعمّر ابن يحيى بن بسام وآخرون)<sup>(١)</sup>.

وأما بالنسبة إلى الرواة عن الإمام الصادق عليه السلام فقد قال: (وعنه - أي عن الصادق عليه السلام - شعبة والسفيان ومالك وابن جريج وأبو حنيفة وابن موسى وهيب بن خالد والقطان وأبو عاصم وخلق كثير، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وهو من أقرانه ويزيد بن الهاد ومات قبله)<sup>(٢)</sup>.

#### الجهة الثانية: في مصادر روايات الإمامين الهامين عليهما السلام

إنّ البحث في هذه الجهة يكون في مصادر روايات الإمامين الهامين مع قطع النظر عن أنّهما محدّثان وملهّمان بحسب ما دلّت عليه الروايات عن النبي صلّى الله عليه وآله.

وأهم ما اعتمدا عليه هو صحف علي عليه السلام التي كلّنت بإملاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام.

(١) تهذيب التهذيب ٩: ٣١٢.

(٢) المصدر نفسه ٢: ٨٨.

وفتاواهما كلت إماماً على نحو التطبيق للفروع على الأصول، وإما بنشر الحديث بصورته الأصلية، فإن الأئمة عليهم السلام كانوا ينشرون أحاديث الرسول ﷺ إما بعنوان الحديث وإما بعنوان الفتوى، وقد أشير إلى كلتا صورتين في الروايات الشريفة، ويمكن الاطلاع عليها بمراجعة مقدمة جامع الأحاديث<sup>(١)</sup> حيث تدل على أنهم يحدثون عن رسول الله ﷺ ولم يكونوا يفتون بالرأي.

#### الجهة الثالثة: في سبب في عدم دفع الصحائف إلى الشيعة

ربما يثار هذا السؤال: لماذا امتنع الأئمة الأطهار عليهم السلام من إعطاء تلك المصاحف إلى الشيعة حتى يستفيدوا منها؟  
ويمكن الجواب عنه بوجهين:

أولاً: أن الشيعة ما كانوا يتحملون ما في هذه الصحف إذا دفعت إليهم دفعة واحدة، وذلك لما كان في أذهانهم أو أذهان بعضهم من مرتكزات مخالفة لما في هذه الصحف، وهذا خلاف للمدعاة.  
وثانياً: إمكان وقوع تلك الصحف بأيدي أعداء الشيعة وهم أقل تحملاً.

#### الجهة الرابعة: في طريقة أخذ الأحاديث عن الإمامين عليهم السلام

هل كان تلامذة الأئمة عليهم السلام ولا سيما الإمامين الباقر والصادق عليهم السلام يكتبون الأحاديث أو كانوا يعتمدون على الذاكرة؟ وهل دونوا كتباً في ذلك

---

(١) جامع أحاديث الشيعة ١: ٢٠٦، باب حجية فتوى الأئمة المعصومين من العترة الطاهرة عليهم السلام بعد الفحص.

## العصر أو لا؟

تدلّ الشواهد على أنّهم كانوا يكتبون الأحاديث، ويدونون كتباً، كما تدلّ عليه معتبرة عبد الله بن سنان<sup>(١)</sup>، وما ورد في جامع الأحاديث: (وفتح ألواح له ليكتب ما يقول)<sup>(٢)</sup> وقوله: (فقلت: يا سيدي أنا احفظ كتاب حريز)<sup>(٣)</sup>، بل وقد يصحح الإمام عليه السلام ما كتبه، كما ورد في ترجمة عبيد الله بن علي الحلبي: (وصنف الكتاب المنسوب إليه وعرضه على أبي عبد الله عليه السلام، صححه وقال عند قراءته: أترى لهؤلاء مثل هذا؟)<sup>(٤)</sup>.

وهناك شواهد أخرى تظهر بالمراجعة.

### الدور الرابع: من سنة (١٤٨ هـ) إلى سنة (١٩٣ هـ)

ونجعل ابتداء هذا الدور من سنة (١٤٨ هـ) وهي السنة التي توفي فيها الإمام الصادق عليه السلام، وطلب فيها المنصور من مالك أن يدوّن كتاب الموطأ، و نرى أنّ الأفضل نجعل منتهى هذا الدور سنة (١٩٣ هـ) بملاحظة هلاك هارون الرشيد ووجود تحولات بعده.

والبحت عن هذا الدور يقع في مقامين:

### المقام الأول: في ما قام به علماء العامة

التركيز في هذا الفصل سيكون على مالك ومصنّفه، ونستعرض البحث

(١) الكافي ١: ٥١-٥٢، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب، ح ٥.

(٢) جامع أحاديث الشيعة ٤: ٢١١، باب تحديد وقت الظهريين بالقامة، ح ٥.

(٣) المصدر نفسه ٥: ٢٠٩، باب بدؤ الصلاة وكيفيتها وآدابها، ح ٢.

(٤) رجال النجاشي: ٢٣١.

في جهات أربع:

الجهة الأولى: في نبذة إجمالية عن مالك

قد اختلف في ميلاده، والأشهر أن تولده في سنة (٩٣ هـ)، وتوفي سنة (١٧٩ هـ)، كما في الفهرست لابن النديم<sup>(١)</sup>.

ويعدّ مالك أحد الأئمة في هذا العصر، ومؤلفه الموطأ من الكتب المهمة لأهل السنة، ويعتبر كتاباً لفقه المدنيين؛ لأن مالك كان ممثلاً لفقهم، ولم يسافر من المدينة إلا للحج، وقد تركّزت مدرسة المدينة في مالك كما تركّزت مدرسة الكوفة في أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>.

وقد كان مالك بن أنس يرى حجية إجماع أهل المدينة، وهكذا حجية عمل الصحابة، وما كان يحسن الظن للمدرسة المعارضة لتلك المدرسة، وكان يرى أنّ للمدينة خصوصية، وهي هجرة النبي ﷺ إليها ووجود الخلفاء الثلاثة فيها، وإن أرقى الثقافات ثقافة المدينة.

وعلى كل حال فقد أدرك دولة الأمويين والعباسيين، وكان أموي المسلك.

---

(١) الفهرست لابن النديم: ٢٨٠-٢٨١، المقالة السادسة في أخبار العلماء وأسماء ما صنفوه من الكتب.

قال الذهبي: (تواترت وفاته في سنة تسع [وسبعين ومئة]، فلا اعتبار لقول من غلط، وجعلها في سنة ثمان وسبعين [ومئة]، ولا اعتبار بقول حبيب كاتبه، ومطرف فيما حكى عنه، فقالا: سنة ثمانين ومئة). سير أعلام النبلاء ٨: ١٣١.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ٢٠٨.

وهنا لابد لنا أن نلقي نظرة إلى المدينة في زمن الأمويين، ومن المعلوم أن طابع المدينة متابعة الشيخين والاقتداء بعملهما، والأمويون كانوا يميلون إلى المدينة وثقافتها تمايلاً خاصاً، وقد جعل الأمويون المدينة مركزاً للمغنين ومهداً لهم، وكان كثير من المغنين من المدينة وكانوا يصد رفون أموالاً طائلة لهذا الغرض، قال أحمد أمين: (أما الناحية الأخرى التي اشتهر بها الحجاز في العصر الأموي، أعني الغناء والفكاهة - وهي التي شرحنا أسد بابها في فجر الإسلام - فقد استمرت كذلك في بدء العصر العباسي، فقد ضللنا نرى الحجاز يُصدر مغنين إلى العراق، فيحدثنا صاحب الأغاني أن أحمد بن صدقة كان أبوه حجازياً مغنياً قدم على الرشيد، وأن دنائير المغنية الشهيرة بالعراق كان أصلها من المدينة، وأن يحيى المكي أحد المغنين كان قدم مع الحجازيين الذين قدموا على المهدي في أول خلافته، وأن ابن جامع المغني أصله قرشي من مكة، وأن يزيد حوراء كان مغنياً من أهل المدينة، وقدم على المهدي في خلافته فغناه)<sup>(١)</sup>.

ثم قال: (وسبب آخر: وهو أن الدولة الأموية كانت عربية النزعة - كما أبتاً - ولما انحصرت الخلافة في البيت الأموي انصرف فتيان من عداهم من القرشيين إلى اللهو والترف، وكان الأمويين يعينونهم على ذلك بالمال ونحوه اتقاء لشهرهم ورغبة في أن ألا يفكروا في السياسية وشؤونها)<sup>(٢)</sup>.

وكذلك جعلوا المدينة مركزاً للفقهاء الذين كانوا يميلون إليهم،

(١) ضحى الإسلام ٢: ٧٥-٧٦.

(٢) ضحى الإسلام ٢: ٧٦-٧٧.

وتقويتهم لهذه المدرسة إنما كانت لأجل المعارضة مع مدرسة الكوفة؛ لأن المدينة كانت ذات اتجاه معاكس مع الكوفة ثقافياً وسياسياً، ففي ضحى الإسلام عن الأوزاعي: (كانت الخلفاء بالشام، فإذا كانت الحادثة سألوا علماء أهل الشام وأهل المدينة، وكانت أحاديث العراق لا تتجاوز حدود جُذُر بيوتهم)<sup>(١)</sup>.

والمشهور في مالك - كما هو يدعي أيضاً - أنه عربي الأصل، وذهب بعض إلى أنه من الموالي، وقد تعرض أبو زهرة إلى اختلاف الأقوال فيه وقال: (ونسب مالك ينتهي إلى قبيلة يمنية وهي ذو أصبح - إلى أن قال: - إن بعض كتاب السير ادعى أن مالكا وأسرته كانوا من الموالي، وذكروا أن جده الأعلى أبا عامر كان من موالي بني تميم، - إلى أن قال: - فهو على هذا الادعاء قرشي بالولاء، وقد جاء ذكر عمه وكنيته أبو سهيل في البخاري على أنه من الموالي، فقد جاء في كتاب الصوم: عن ابن شهاب قال حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين - إلى أن قال: - ويظهر أن الذي رَوَّج خبر هذا الولاء محمد بن اسحاق صاحب السيرة، ولذلك لم يقبل روايته - إلى أن قال: - جد مالك كنيته أبو أنس من كبار التابعين، ذكره غير واحد يروي عن عمر وطلحة وعائشة وأبي هريرة وحسان بن ثابت، وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ليلاً إلى قبره وكفنوه)<sup>(٢)</sup>.

وكان يميل مالك إلى الأمويين وكان مشتركاً معهم في الرأي بالنسبة إلى

(١) ضحى الإسلام ٢: ١٠١؛ تاريخ مدينة دمشق ١: ٣٢٩.

(٢) مالك حياته وعصره لأبو زهرة: ٢٦-٢٨.

أمير المؤمنين عليه السلام، بل يصرح بأنه لم يكن في منزلة أبي بكر وعمر وعثمان من حيث الحكم الصالح والرشد، فإن هؤلاء الثلاثة في منزلة دونها سائر الحكام، وعلي عليه السلام كأكثر الصحابة لا يعلو عليهم في نظره، وقد روى مصعب تلميذه أنه سئل مالك: من أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال مالك: أبو بكر، قال: ثم من؟ قال: ثم عمر، قال: ثم من؟ قال: عثمان، قيل ثم من؟ قال: هنا وقف الناس، هؤلاء خيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمر أبا بكر بالصلاة، واختار أبو بكر عمر، وجعلها عمر إلى ستة، فاختاروا عثمان فوقف الناس هاهنا، وفي رواية: وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه<sup>(١)</sup>.

ومال إلى العباسيين واتصل بهم في سنة (١٤٨ هـ) وذلك بعد مجيء المنصور إليه واعتذاره منه لما فعله وإلى المدينة بالنسبة إليه من ضربه وإهانته لأجل فتوى صدرت منه حين خروج محمد بن عبد الله ذي النفس الزكية من أن طلاق المكره باطل؛ إذ طلاق المكره كالبيعة المكره عليها<sup>(٢)</sup>.

وبعد ما اتصل بخلفاء العباسيين تغير مأكله وملبسه ومسكنه، فكان لا يأكل إلا الجيد من الأكل، وكذلك بالنسبة إلى الملبس والمسكن<sup>(٣)</sup> بعد ما كان فقيراً حتى قيل: إن ابنة له كانت تشد الحجر على بطنها من الجوع، وكان يقبل

(١) المصدر نفسه: ٧٢، وقوله: (ليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه) تعريض بأمير المؤمنين عليه السلام حيث يتهمه بأنه كان يسعى إلى الخلافة، وغيره لم يكن كذلك.

(٢) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: ٤٣-٤٤؛ سير أعلام النبلاء ٨: ٧٩.

(٣) ترتيب المدارك وتقريب اللقاضي عياض ١: ٥١، باب في ملبسه وطيبه وحليته ومسكنه ومطعمه ومشربه.

الهدايا من الخلفاء.

ومن الأسباب التي دعت العباسيين لاحترام مالك وتكريمه أيضاً هو أنّ مالك كما ذكرنا كان متميلاً إلى الأمويين، وبما أن العباسيين لم يسيطروا على الأمويين في الأندلس وكان لمالك نفوذ في المغرب ومذهبه مستحكماً فيها فاقضى ذلك أن يكون مورد نظرهم ورعايتهم.

### الجهة الثانية : في تأليفه الموطأ

ذكر علماء الأخبار أن جمع مالك للموطأ كان بناءً على طلب أبي جعفر المنصور، فيقولون: إن أبا جعفر قال لمالك: ضع للناس كتاباً أحملهم عليه، ويروى أنه قال يا أبا عبد الله ضم هذا العلم، ودوّنه كتباً، وتجنب فيها شذائد عبد الله بن عمر، ورخص ابن عباس - كترخيصه في جواز المتعة وما شابهها مما لها مساس بالجوانب الثقافية التي يمكن للغير أن يستفيد من هذه الفتاوى - وشواذ ابن مسعود، واقصد أواسط الأمور، وما اجتمع عليه الصحابة.

فقال له مالك: إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا في البلاد، فأفتى كل في عصره بما رأى، وإن لأهل هذا البلد - يعني مكة - قولاً، وأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً قد تعدوا فيه طورهم، فقال: أما أهل العراق فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة، فضع للناس العلم، فقال له مالك: إن أهل العراق لا يرضون علمنا، قال أبو جعفر: يضرب عليه عامتهم بالسيف وتقطع عليه ظهورهم بالسياط<sup>(١)</sup>.

هذا وقد اشتغل مالك بتأليف كتاب الموطأ، إلا أنه لم يفرغ منه حتى

(١) مالك حياته وعصره لأبو زهرة: ٢٢٥-٢٢٦.

هلك المنصور، ووصلت النوبة إلى المهدي العباسي، وقد روي أن المهدي قال له: ضع كتاباً أحمل الناس عليه، فقال له مالك: أما هذا الصقع - يعني المغرب - فقد كفيته، وأما الشام ففيه الأوزاعي، وأما أهل العراق فهم أهل العراق<sup>(١)</sup>.

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت مالك بن أنس يقول: شاورني هارون الرشيد في ثلاث: في أن يعلق الموطأ في الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه، وفي أن ينقض منبر<sup>عليه السلام</sup> ويجعله من جوهر وذهب وفضة، وفي أن يقدم نافع بن أبي نعيم إماماً يصلي في مسجد رسول الله<sup>صلى الله عليه وآله</sup>.<sup>(٢)</sup>

وقد اهتم الخلفاء بعد المنصور وهم المهدي والهادي وهارون بترويح هذا الكتاب حتى تلمذوا عند مالك لقراءة الموطأ، فقد ذكر السيوطي في مقدمة شرحه للموطأ: (وذكروا أيضاً أن الرشيد وبنيه الأمين والمأمون والمؤمن أخذوه عنه الموطأ، وقد ذكر عن المهدي والهادي أنهما سمعا منه ورويا عنه وأنه كتب الموطأ للمهدي)<sup>(٣)</sup>، وقد حكى عن مالك أنه كان يقول: (علم جمعه شيخ في ستين سنة أخذتموه في أربعة أيام، لا فقهتم أبداً)<sup>(٤)</sup>.

(١) ترتيب المدارك وتقريب للقاضي عياض ١: ١٠٢، باب ذكر الموطأ وتأليف مالك إياه.

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٦: ٣٣٢.

(٣) تنوير الخوالك على موطأ مالك للسيوطي ١: ١١.

(٤) قال الغافقي الجوهري: (فذلك ستائة حديث وستة وستون حديثاً، منها سبعة وتسعون حديثاً اختلفوا فيها، وتسعة وعشرون حديثاً مرسله، وخمسة عشر حديثاً موقوفاً). [مسند الموطأ: ٦٤٠]؛ وانظر: تزيين المالك بمناقب الإمام مالك للسيوطي: ٩٧.

### الجهة الثالثة: في أعداد الأحاديث الواردة في الموطأ

اختلف في عدد أحاديث الموطأ، ف قيل: ثلاثمائة<sup>(١)</sup>، وقيل: خمسمائة، وقيل: إن عدد الأحاديث يصل إلى ستمائة ونيف<sup>(٢)</sup>، وقيل: سبعمائة، وقيل غير ذلك، فليسأل أن يسأل عن سبب قلة أحاديثه مع أنه حامل لواء المحدثين في قبال أهل الرأي، وكيف يمكن الجمع بين هذا المقدار من الحديث وما كتب من كتب الحديث في القرن الثاني والثالث؟ فهل أنه قليل الحديث؟ وهذا لا يمكن.

ذكروا في الجواب عن السؤال المتقدم وجوها:

فقال ابن الهباب: أن مالكاً روى مائة ألف حديث جمع منه في الموطأ عشرة آلاف، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويخبرها بالآثار والأخبار حتى رجعت إلى خمسمائة.

وقال الكيا الهراسي في تعليقه في الأصول: إن موطأ مالك كان اشتمل على تسعة آلاف حديث ثم لم يزل ينتقي حتى رجع إلى سبعمائة.

وقال أبو الحسن بن فهر: وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث، فلم يزل ينظر فيه في كل سنة ويسقط منه حتى بقي منه هذا.

وقال سليمان بن بلال: لقد وضع مالك الموطأ وفيه أربعة آلاف حديث أو أكثر ومات وهي ألف حديث ونيف يخلصها عاماً عاماً يقدر ما يرى أنه

(١) كما ذهب إليه ابن خلدون في تاريخه ١: ٤٤٤ حيث قال: (ومالك رحمه الله إنما صح عنده ما في

كتاب الموطأ، وغايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٦: ٣٣١.

أصلح للمسلمين وأمثل في الدين<sup>(١)</sup>.

فلعل سبب ذلك أن مالكا كان يزيد فيه وينقص<sup>(٢)</sup>.

وأما نسخ الموطأ فكثيرة، لعله عشرون نسخة، وما هو المشهور والمطبوع منها هي نسخة واحدة، ورواها هو يحيى الاندلسي الذي هو من تلامذته، ويقال: إن هناك نسخة أخرى طبعت في الهند برواية محمد بن الحسن الشيباني، وبين النسختين اختلاف.

وقد استند في كتابه بعمل الخلفاء من بني أمية وبعمل الصحابة والصغار منهم، وكذلك بعمل التابعين وافتوى معاوية وبعمل عمرة بنت عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم وغيرهم.

قيل: إنه كان دقيقاً في نقل الأحاديث، قال أبو زهرة: (لهذا لم يرو عن كثيرين من أهل الصلاح والتقوى إذا لم يكونوا ضابطين، ولذا كان يقول: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله ﷺ، عنده هذه الأساطين - وأشار إلى المسجد - فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو أئتمن على بيت مال لكان أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن - إلى أن قال: - ولقد حكى هو هذه الحال عن نفسه فقال: كنت أرى الرجل من أهل المدينة، وعنده الحديث، أحب أن أخذه عنه، فلا

(١) حكى هذه الأقوال السيوطي في تنوير الحوالك ١: ٦.

(٢) قال أحمد أمين: (وسبب الاختلاف - على ما يظهر - أن مالكا لم ينته من نسخة يؤلفها ويقف عندها، بل قد كان دائم التغيير فيها). [ضحى الإسلام ٢: ٢١٥]، وانظر: مالك حياته وعصره لأبو زهرة:

أراه موضعاً، فأتركه حتى يموت فيفوتني، وقال: رأيت أيوب السخيتاني بمكة حجتين فما كتبت عنه، ورأيت في الثالثة قاعداً في فناء زمزم فكان إذا ذكر عنده النبي ﷺ يبكي حتى أرحمه، فلما رأيت ذلك كتبت عنه.

وكان لحرصه على أن يكون رواته ثقات بالقيود التي ذكرنا كان يرفض رواية علماء بلد بأسره، قيل له: لم لا تحدث عن أهل العراق؟ قال: لأنني رأيتهم إذا جاؤونا يأخذون الحديث من غير ثقة، فقلت إنهم كذلك في بلادهم<sup>(١)</sup>.

قال ابن عبد البر: (معلوم أن مالكا كان من أشد الناس تركاً لشذوذ العلم وأشدهم انتقاداً للرجال وأقلهم تكلفاً وأتقنهم حفظاً فلذلك صار إماماً)<sup>(٢)</sup>.

ونحن مضافاً إلى أنه لا طريق لنا لصحة ما ذكر في حقه نرى أن المراسيل في كتابه أكثر من مسانيد، وهذا واضح لمن راجع كتابه، قال أبو زهرة: (ويجب أن ننبه في هذا المقام إلى أن مالكا لم يلتزم في حديثه الاسناد المتصل، فهو لم يصل كل الأحاديث التي رواها بسند متصل إلى النبي ﷺ، بل فيها المرسل الذي لم يذكر فيه الصحابي الذي رواه، وفيه المنقطع الذي لم يذكر فيه راويه بعد طبقة الصحابي، وفيه البلاغات التي لم يذكر فيها سند، ويظهر أن التقيد بالسند لم يسد في عصر مالك، بل تقيّد المحدثون من بعده بذلك)<sup>(٣)</sup>.

بل ليس له ضابط في قبول الحديث وعدمه كما أشار إلى ذلك الشافعي في

(١) مالك حياته وعصره: ٢٣١-٢٣٢.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١: ٦٥.

(٣) مالك حياته وعصره: ٢٤١.

كتاب الأم، حيث قال: (إذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابت عن رسول الله ﷺ ولا نترك لرسول الله حديثاً أبداً إلا حديثاً وجد عن رسول الله ﷺ حديث يخالفه - إلى أن قال: - فقلت للشافعي: أفيذهب صاحبنا هذا المذهب؟ قال: نعم في بعض العلم وتركه في بعض. قلت: فاذكر ما ذهب إليه صاحبنا من حديث النبي ﷺ مما لم يرو عن الأئمة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي شيئاً يوافقه، فقال: نعم سأذكر من ذلك (إن شاء الله) (١).

ثم ذكر له شواهد على ذلك.

وفي باب سجود القرآن من كتاب الأم: (قال سألت الشافعي عن السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فقال: فيها سجدة، فقلت: وما الحجة أن فيها سجدة؟ قال الشافعي: أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قرأ لهم ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها - إلى أن قال: - فقلت للشافعي: فلماذا نقول: اجتمع الناس على أن سجود القرآن إحدى عشرة سجدة، ليس في المفصل منها شيء، فقال الشافعي: إنه يجب عليكم أن لا تقولوا اجتمع الناس - إلى أن قال: - وأنتم تجعلون قول عمر بن عبد العزيز أصلاً من أصول العلم فتقولون كان لا يحلف الرجل للمدعي عليه إلا أن يكون بينهما مخالطة فتركتم قول النبي ﷺ «البنية على المدعي واليمين على المدعي عليه» لقول عمر، ثم تجدون عمر يأمر بالسجود في ﴿إِذَا

(١) كتاب الأم ٧: ٢٠١.

السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴿١﴾ ومعه سنة رسول الله ﷺ ورأي أبي هريرة فتتركونه - إلى أن قال: - أليس تقولون أجمع الناس أن في المفصل سجوداً أولى بكم من أن تقولوا أجمع الناس أن لا سجود في المفصل؟<sup>(١)</sup>.

#### الجهة الرابعة: في ما ذكره علماؤنا في مالك

وقد عدّه الشيخ في رجاله<sup>(٢)</sup> من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، وقال في كتاب الفهرست: (له كتاب. أخبرنا جماعة عن أبي الفضل عن ابن بطة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمر عنه)<sup>(٣)</sup>.

وذكر الوحيد في تعليقه<sup>(٤)</sup> عن أبي نعيم<sup>(٥)</sup> أن من الأئمة الأعلام الذين رَوَوْا عن الصادق عليه السلام مالك بن أنس.

وذكر الصدوق في أماليه عن محمد بن موسى بن المتوكل رحمه الله، قال: حدثنا علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه،

(١) المصدر نفسه: ٢١٣.

(٢) رجال الشيخ الطوسي: ٣٠٢، التسلسل العام ٤٤٣٢، التسلسل الخاص ٤٥٧.

(٣) فهرست كتب الشيعة وأصولهم (ت: الطباطبائي): ٤٧٠، باب مالك، التسلسل ٧٥٢.

(٤) تعليقه على منهج المقال: ٢٨٩.

(٥) قال أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٣: ١٩٨-١٩٩: (روى عن جعفر عدّة من التابعين منهم: يحيى بن سعيد الأنصاري، وأيوب السخيتاني، وأبان بن تغلب، وأبو عمرو بن العلاء، ويزيد بن عبد الله بن هاد، وحدث عنه الأئمة الأعلام: مالك بن أنس، وشعبة الحجاج، وسفيان الثوري، وابن جريح، وعبد الله بن عمر، وروح بن القاسم، وسفيان بن عيينة، وسليمان بن بلال، وإسماعيل بن جعفر، وحاتم بن إسماعيل، وعبد العزيز بن المختار، ووهب بن خالد، وإبراهيم بن طهمان).

قال: حدثنا محمد بن زياد الأزدي - أي ابن أبي عمير - قال: (سمعت مالك بن أنس فقيه المدينة يقول: كنت أدخل إلى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام، فيقدم لي مخدة، ويعرف لي قدرًا، ويقول لي: يا مالك، إني أحبك، فكنت أسر بذلك وأحمد الله عليه)<sup>(١)</sup>.

وقال الوحيد د: (وروى الصدوق في كتبه أخباراً كثيرة، ويظهر منها أنه كان كثير الانقطاع إليه عليه السلام ولم يكن مثل أبي حنيفة)<sup>(٢)</sup>.

وعده المحدث النوري في المستدرک من الثقات من طريقين:

أحدهما: أن جميع الرواة الذين عدّهم الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام ثقات، واستظهر أن يكون ذلك من كتاب ابن عقدة<sup>(٣)</sup>.

وهذا الوجه مخدوش في نظرنا.

ثانيهما: رواية ابن أبي عمير عنه<sup>(٤)</sup>.

ثم إنّه من المناسب أن نذكر ترجمة الشافعي وحالاته في الدور الخامس؛ لأنّ بزوغه إنما كان بعد زمان محمد بن الحسن الشيباني، وقد تلمذ الشافعي عنده كما تقدم.

وفي هذا الدور قد توفي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (١١٣ هـ - ١٨٢ هـ)

وهـ) ومحمد بن الحسن الشيباني (١٣١ هـ - ١٨٩ هـ) اللذين كلنا يمثلان أهل

(١) أمالي الشيخ الصدوق: ٢٣٤.

(٢) تعليقة على منهج المقال: ٢٩٠.

(٣) خاتمة المستدرک ٧: ٧١، الفائدة الثامنة في ذكر أمانة عامة لوثيقة جميع المجاهيل؛ ٧: ١٠٩، الفائدة العاشرة في استدراك بعض ما فات عن قلم الشيخ المتبحر صاحب الوسائل.

(٤) المصدر نفسه ٧: ١٠٩؛ ٨: ٣٣٤.

الرأي في قبال أهل الحديث، وفي هذا الدور أيضاً قد توفي مالك بن أنس الذي كان يمثل أهل الحديث، وبعد هذا الدور بقليل - يعني في سنة (١٩٨ هـ) - مات يحيى بن سعيد القطان، وهو أول من بحث في جرح وتعديل رجال السند، وقد ترجم له النجاشي<sup>(١)</sup>.

إلى هنا قد عرفنا ما قام به علماء أهل السنة في هذا الدور وحدود أحاديثهم، ورأيهم بالنسبة إلى الحديث.

### المقام الثاني: في ما قام به أئمة أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم

ويبدأ هذا الدور بإمامة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، وقد كانت وفاته عليه السلام في سنة (١٨٣ هـ) كما في التهذيب<sup>(٢)</sup> والكافي<sup>(٣)</sup> وإثبات الوصية<sup>(٤)</sup> وكثير من الكتب<sup>(٥)</sup>، وأما ما ذكره بعض من أن وفاته كلذت في سنة (١٧١ هـ) فغير صحيح.

وقد كان الإمام موسى بن جعفر عليه السلام في هذا الدور هو المحور في نشر الأحاديث ومن بعده ولده الرضا عليه السلام.

لقد عاش الإمام الكاظم عليه السلام اقتدار وبطش الدولة العباسية حيث

(١) رجال النجاشي: ٤٤٣، رقم ١١٩٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٨١.

(٣) الكافي ١: ٤٨٦، ح ٩.

(٤) إثبات الوصية: ٢١٣.

(٥) تاريخ يعقوبي ٢: ٤١٤؛ تاريخ الطبري ٦: ٤٤٦؛ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ٩: ٨٩؛ الكامل في التاريخ ٦: ١٦٤؛ تاريخ الإسلام للذهبي ١٢: ٤١٩؛ البداية والنهاية ١٠: ١٩٧.

عاصر كلاً من المنصور الدوانيقي (١٣٦-١٥٨ هجرية) الذي قام بتعذيب العلويين وإعدامهم وإعدام كل من يداويهم، وحديث خزانته المختصة برؤوس العلويين مشهور<sup>(١)</sup>، ومن بعده المهدي العباسي (١٥٨-١٦٩ هجرية) الذي كان يتبع طريقة المنصور، وكان له عناية خاصة بالوضايع وكان يعطي الشعراء أموالاً لهجاء العلويين، ثم من بعده الهادي العباسي (١٦٩-١٧٠ هجرية)، وقد شدد على العلويين تشديداً عظيماً كما هو مذكور في كتب التاريخ، ثم من بعده هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣ هجرية)، وهو أيضاً كسائر العباسيين كان شديداً على العلويين<sup>(٢)</sup>، ولم يكن الإمام موسى بن

---

(١) نقل الطبري في تاريخه ٨: ١٠٤-١٠٥ في حوادث السنة الثامنة والخمسون بعد المائة، في ذكر الخبر عن وصايا المنصور، ما لفظه: (وذكر أبو يعقوب بن سليمان قال: حدثني جرة العطارة عطارة أبي جعفر قالت: لما عزم المنصور على الحج دعا ريطة بنت أبي العباس امرأة المهدي - وكان المهدي بالري قبل شخوص أبي جعفر - فأوصاها بما أراد، وعهد إليها، ودفع إليها مفاتيح الخزائن، وتقدم إليها وأحلفها، ووكد الأيمان ألا تفتح بعض تلك الخزائن، ولا تطلع عليها أحداً إلا المهدي، ولا هي، إلا أن يصح عندها موته، فإذا صح ذلك اجتمعت هي والمهدي وليس معها ثالث، حتى يفتح الخزانة. فلما قدم المهدي من الري إلى مدينة السلام، دفعت إليه المفاتيح، وأخبرته عن المنصور أنه تقدم إليها فيه ألا يفتحها ولا يطلع عليه أحداً حتى يصح عندها موته. فلما انتهى إلى المهدي موت المنصور وولي الخلافة، فتح الباب ومعه ريطة، فإذا أزج كبير فيه جماعة من قتلاء الطالبين، وفي آذانهم رقاع فيها أنسابهم، وإذا فيهم أطفال ورجال شباب ومشايخ عدة كثيرة، فلما رأى ذلك المهدي ارتاع لما رأى، وأمر فحفرت لهم حفيرة فدفنوا فيها، وعمل عليهم دكان)؛ وانظر: النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم للمقريزي: ٧٦.

(٢) قال ابن الطقطقا: (ولم يكن الرشيد يخاف الله، وأفعاله بأعيان آل علي - وهم أولاد بنت نبيه لغير جرم - تدل على عدم خوفه من الله تعالى). الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية: ٢٠.

جعفر عليه السلام مستثنى من بطشهم وايدائهم، فقد تعرض لأذى كثير منهم، وسجن عليه السلام مدة طويلة، ولذا لم يتمكن الشيعة من الوصول إلى خدمته والأخذ منه - وإن كان الرواة عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام كثيرين - كما تمكنوا في زمن الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام.

#### الدور الخامس: من سنة (١٩٣ هـ) إلى سنة (٢٣٢ هـ)

ويبدأ هذا الدور من وفاة هارون الرشيد - أي سنة (١٩٣ هـ) - إلى بداية خلافة المتوكل، أي سنة (٢٣٢ هـ).

وهذا الدور دور خاص بالنسبة للمحدثين من الشيعة والسنة، وعمدة النظر بالنسبة إلى الحديث في هذا الدور.

ولابد لنا من الإشارة إلى الحوادث التي وقعت في هذا الدور مما له مساس بالحديث، والوجه الذي بناء عليه تم اختيار سنة (١٩٣ هـ) مبدأ لهذا الدور وسنة (٢٣٢ هـ) لنهايتها.

وقبل ذلك لابد من بيان مقدمة، وفيها أمران:

#### الأمر الأول: نبذة عن محمد بن إدريس الشافعي

قد تقدم في الدور السابق أنه من المناسب ذكر ترجمة الشافعي في الدور الخامس فنقول:

ومن الأئمة الأربعة محمد بن إدريس الشافعي المتولد سنة (١٥٠ هـ) والمتوفى سنة (٢٠٤ هـ)، وقد حجّ في أوائل عمره، وتلمّذ على عدة، منهم: سفيان بن عيينة، ومسلم بن خالد الزنجي، وسعيد بن سالم القداح، وغيرهم. وتلمذ في المدينة على مالك بن أنس، وإبراهيم بن سعد الأنصاري، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي.

وتلمذ في اليمن على عدة، منهم: عمر بن أبي سلمة صاحب الأوزاعي،  
ويحيى بن حسان صاحب ليث بن سعد، فقيه مصر.

وتلمذ في العراق على جماعة، عمدتهم: محمد بن الحسن الشيباني.

ويقال: إنه كان محباً للأمير المؤمنين عليه السلام، وكان مع مالك في زمان  
مرجعيته، وبعد موت مالك عيّن عالماً على نجران، وهناك التقى مع جماعة من  
العلويين وعلى رأسهم عبد الله المحض بن الحسن المثنى، وأراد الثورة على  
العباسيين، وقد تم جلبه من نجران بتهمة الانقلاب والتعاون مع العلويين إلى  
بغداد مكبلاً بالحديد، جاء في مقدمة كتاب الأم: (فبعث الرشيد إلى والي  
اليمن يأمره بأن يحمل العلويين إلى بغداد ومعهم الشافعي مكبلاً بالحديد.  
فاعتقلهم الوالي ومعهم الشافعي، ووضع في رجليه الحديد تنفيذاً لأمر  
ال خليفة، وأرسلهم إلى بغداد، فدخلوها في غسق الليل، وأحضروهم بين  
يدي هارون الرشيد وكان جالساً وراء ستارة، وكانوا يقدمون إليه واحداً  
واحداً، وكل من تقدم منهم قطع رأسه. والشافعي يدع ربه بدعائه المشهور  
عنه: اللهم يا لطيف أسألك اللطف فيما جرت به المقادير، يكرره مراراً.

ولما جاء دوره حملوه إلى الخليفة وهو مثقل بالحديد، فرمى من بحضرة  
الخليفة بأبصارهم إليه، فقال الشافعي: السلام عليك يا أمير المؤمنين وبركاته،  
ولم يقل: ورحمة الله.

فقال الرشيد: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، بدأت بسنة لم تؤمر  
بإقامتها، ورددنا عليك فريضة قامت بذاتها، ومن العجب أن تتكلم في  
مجلسي بغير أمري.

فقال الشافعي: إن الله تعالى قال في كتابه العزيز: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا

مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴿١﴾، وهو الذي إذا وعد وفى، فقد مكنك في أرضه وأمنني بعد خوفي حيث رددت علي السلام بقولك: وعليك رحمة الله، فقد شملتني رحمة الله بفضلك يا أمير المؤمنين.

فقال الرشيد: وما عذرک من بعد ما ظهر أن صاحبك - يريد عبد الله الحسن - طغى علينا وبغى، واتبعه الأرذلون، وكنت أنت الرئيس عليهم. فقال الشافعي: أما وقد استنطقني يا أمير المؤمنين فسد أتكلم بالعدل والإنصاف) إلى آخر كلامه<sup>(١)</sup>.

وعلى رواية أخرى توسط محمد بن الحسن الشيباني وعفى عنه الرشيد، وتلمذ عنده بعد ذلك، ثم رحل إلى مصر، وكان يأخذ من سهم ذوي القربى، قال محمد أبو زهر: (فقد نال الغنى بما كان يأخذه من سهم ذوي القربى الذي قد ناله بنسبه الشريف)<sup>(٢)</sup>.

وقالوا في سبب رحلته إلى مصر أن دور الفقهاء قد انتهى في زمان المأمون، وكان الدور دور الفلاسفة<sup>(٣)</sup>.

وأما نظره في الحديث، فقد ذكر أبو زهرة: (ولقد كان الشافعي يطلب

(١) سورة النور، الآية: ٥٥.

(٢) كتاب الأم ١: ٩-١٠.

(٣) الشافعي حياته وآراؤه: ٢٩.

(٤) المصدر نفسه: ٢٨-٢٩.

الحديث دائماً، ويصرح بأنه إذا كان له رأي يخالف الحديث فهو لا محالة راجع إلى الحديث، ثم يطالب المحدثين من أصحابه بأن يأخذوا بالحديث إن وجدوا رأيه يخالف الحديث وألا يعتبروا رأيه من الحديث، ولقد كان لدى كل طائفة من العلماء من الأحاديث ما ليس لدى الآخر، فتفتي كل واحدة على قدر ما عندها، وتقيس فيما وراء ذلك. ولقد يكون من الشافعي هذا، فإذا اطلع على أحاديث الطائفة التي لم يتلق عليه فإنه لا محالة منتقل إلى الرأي الذي يكون مع الحديث سيراً على قاعدته التي سنّها لنفسه: إذا صحّ الحديث فهو مذهبي<sup>(١)</sup>.

وفي علوم الحديث: (وشهد له الذهبي بمهارته في الحديث: كان حافظاً للحديث، بصيراً بعلمه، لا يقبل منه إلا ما ثبت عنده، ولو طال عمره لازداد منه)<sup>(٢)</sup>.

وكان يقبل الأحاديث المسندة في الدرجة الأولى، وهو أول من رفض الاعتماد على المراسيل، خلافاً لأبي حنيفة ومالك حيث كانا يقبلان المراسيل أيضاً.

وكان له شرائط في قبول الأحاديث حيث يشترط في قبول أحاديث الأحاد شروطاً دقيقة في الراوي، فهو يشترط:

- (١) أن يكون ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه.
- (٢) وأن يكون عاقلاً لما يحدث، فاهماً له، بحيث يستطيع أن يحيل معاني

(١) المصدر نفسه: ١٨٣.

(٢) علوم الحديث ومصطلحه لصبحي الصالح: ٣٩٠.

الحديث من لفظ إلى لفظ.

(٣) وأن يكون ضابطاً لما يرويه.

(٤) وأن يكون قد سمع الحديث ممن يروي عنه وإلا كان مدلساً.

(٥) وأن يكون الحديث غير مخالف لحديث أهل العلم في الحديث إن

شركهم في موضوعه.

ويشترط في كل طبقة من الطبقات الشروط الأربعة السابقة<sup>(١)</sup>.

قال أبو زهرة: (والمرسل في حال قبوله لا يكون في قوة المسند؛ لأنه منقطع السند عن رسول الله ﷺ - إلى أن يقول: - نرى مما تقدم أن الشافعي تكلم في سند الأحاديث متصلة ومرسلة وفي رجالها، واشترط في الرواة شروطاً تبعه عليها رجال الحديث من بعده)<sup>(٢)</sup>.

فقد ذكر في كتاب الأم بعد نقل قول مالك وأخذ مالك بالمرسل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، فقال الشافعي: (فأخذنا نحن وأنتم به، وإنما أخذنا نحن به من قبل أنا رويناه من حديث المكيين متصلاً صحيحاً)<sup>(٣)</sup>.

وملخص الكلام: أنه كان مهتماً بالحديث، وكان هو وأحمد بن حنبل يمثلان أهل الحديث.

(١) الشافعي حياته وعصره: ٢٣٢-٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه: ٢٣٥.

(٣) الأم ٧: ٢٠٧.

### الأمر الثاني: نظرة عابرة إلى الظرف السياسي والثقافي القائم آنذاك

توفي هارون العباسي سنة (١٩٣ هـ) وخلف أولاداً ثلاثة: الأمين والمأمون والمؤتمن، وجعل الخلافة فيهم بالترتيب، وأراد الأمين أن يخلع المأمون عن ولاية العهد ويجعل ابنه، فتنازعا، وانتهى الأمر إلى قتل الأمين سنة (١٩٨ هـ)، وتولى الأمر المأمون إلى سنة (٢١٨ هـ) وهي سنة وفاته.

ثم إنَّ المأمون جلب الإمام الرضا عليه السلام من المدينة إلى طوس، وعرض عليه الخلافة أولاً، وبعد أن رفض الإمام عليه السلام ذلك أجبره على قبول ولاية العهد، واستشهد الإمام عليه السلام سنة (٢٠٣ هـ)، ثم تولى الخلافة من بعد المأمون المعتصم وتوفي سنة (٢٢٧ هـ)، ثم قام من بعده الواثق وتوفي سنة (٢٣٢ هـ)، ثم انتهى الأمر إلى المتوكل.

وإنما جعلنا بداية هذا الدور ونهايته التاريخين المذكورين لكونه دور حرية الرأي في المسائل الفقهية والحديثية والكلامية، ولم يكن لفقهاء أهل الرأي وأهل الحديث سلطة، كما كان لهما سابقاً على هذا الدور، كما تقدّم إجمالاً في ترجمة مالك وأبي يوسف.

وبما أنَّ المأمون كان من أهل الفضل كان يعقد مجالس وندوات علمية ويدعو إليها كبار العلماء، ويشارك بنفسه في البحث والنقاش أحياناً، كما هو مذكور في حالاته.

والأهمية التي كانت للفقه بنوعيه قد انتقلت إلى مباحث علمية أخرى، وقد ترجمت الفلسفة بجميع شؤونها في هذا الدور.

وقد تولى الأمر في هذا الدور المتكلمون، خصوصاً المعتزلة - العدلية - حتى انتهى الأمر إلى المتوكل، فعزل المتكلمين عن جميع الشؤون، وحكم

بنشر الحديث وأعاد إليهم السلطة، فقد ذكر في ضحى الإسلام: (وجاء المتوكل فأعلن سنة ٢٣٤هـ - إبطال القول بخلق القرآن - إلى أن يقول - بل أظهر الميل إلى للمحدثين، ووقف بجانبهم فاستقدم المحدثين إلى سامراء، وأجزل عطايهم، وأكرمهم، وأمرهم بأن يحدثوا بأحاديث الصفات والرؤية. وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في جامع الرصافة، فاجتمع إليه نحو من ثلاثين ألف نفس<sup>(١)</sup>).

ثم قال: (ووصفه المسعودي فقال: لما أفضت الخلافة للمتوكل أمر بترك النظر والمباحثة في الجدل، والترك لما كان عليه الناس في أيام المعتصم والواثق، وأمر الناس بالتسليم والتقليد، وأمر الشيوخ المحدثين بالتحديث وإظهار السنة والجماعة<sup>(٢)</sup>) - إلى أن قال: - ومع أنه كان من أظلم الخلفاء، فقد مدحه أهل السنة، واغفروا له سوء فعالة لرفعه المحنة. ورأى له كثير من المحدثين رؤى في المنام تذكر أن الله غفر له.

وكان من أثر هذا حدوث رد فعل عنيف، فانتصروا المحدثون انتصاراً هائلاً وأخذوا ينتقمون من المعتزلة بأيديهم وعلمهم، وأخذوا يجرحون المعتزلة تجريحاً شنيعاً، بل يجرحون من امتحن فأقر، وأخذ أحمد بن حنبل رئيس المحدثين يشرح الناس، فيحكم على هذا بالضعف، وهذا بالقوة، وكان من أكبر أدواته في الميزان القول بخلق القرآن، ولم يرض حتى على من خاف على نفسه فأقر، ولم يعد هذا إكراهاً. وسئل: إذا اجتمع رجلان أحدهما

(١) ضحى الإسلام ٣: ١٩٨؛ تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٥٣٧، خلافة المتوكل على الله جعفر.

(٢) مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي (ت: كمال مرعي) ٤: ٧١.

قد امتُحن، والآخر لم يمتَحَن، ثم حضرت الصلاة، فأيهما يقدم؟ قال: يتقدم الذي لم يمتَحَن<sup>(١)</sup>.

فظهر مما تقدّم الوجه في جعل منتهى هذا الدور سنة (٢٣٢ هـ)، وأهميته لما كان فيه من حرية للرأي ووجود المباحثات العلمية والمناظرات. وبعد هذه المقدمة نتعرض للمحدثين في هذا الدور من العامة والخاصة في مقامين:

### المقام الأول: في ما قام به المحدثون العامة

إنّ المحدثين لما لم يجدوا ذاك الاهتمام الذي كان يتلقاه علماء مختلف العلوم والفنون من الفلسفة والكلام والطب وغيرها من السلطة أقبلوا على الناس، وبما أنّ الحديث لاس تناده إلى رسول الله ﷺ له قداسة، وكان أهل الحديث مظلومين في أعين الناس في هذا الدور، فمن البديهي أن يُقبل عليهم عامة الناس نظراً لحُرمانهم وكونهم نقلة أحاديث رسول الله ﷺ.

وقد سعى علماء الحديث في تكميل ذواتهم، فأخذوا يسافرون إلى البلاد لجمع الأحاديث - كما هو منقول عنهم - ودوّنوا علم الرجال، وكان أستاذهم يحيى بن سعيد القطان كما تقدم، فعلماء الحديث قد تحملوا الشدائد في هذا الدور، وقاموا بتنمية أنفسهم في ضبط الأحاديث وتدوين علم الرجال.

وعلة قيامهم بذلك ما فعله المأمون بالنسبة إليهم من إجبارهم على القول بخلق القرآن، فمن لم يقبل منهم بذلك أهانه وضربه وهتكه، وكان بعضهم لا يقول بذلك لأجل أن النبي ﷺ لم يقل بذلك، وهذا ما أشار إليه أحمد أمين،

(١) ضحى الإسلام ٣: ١٩٩-٢٠٠.

(ولم يرض حتى على من خاف على نفسه).

وقد تقدم أنّ المحدثين في الدور السابق كانوا في قبال أهل الرأي وكانوا يعارضون فقهاء أهل الرأي والحنفية، إلا أنّ دولة العباسيين كانت تؤيد مالك الذي هو من علماء المحدثين إلى أن توفي مالك، وبموته تهدمت الحوزة العلمية في المدينة، ثم بعد ذلك قام بنو العباس بتأييد الحنفية كالقاضي أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، وذلك بعد تفاهم وقع بين السلطة وتلامذة أبي حنيفة، وكانت السلطة مع الحنفيين.

وقد تلمذ الشافعي عند مالك كما تلمذ عند محمد بن الحسن الشيباني، وجمع بين المسلكين، وقد ردّ على مالك كما هو مذكور في كتاب الأم بعنوان خلاف الشافعي ومالك.

كما أنّه كتب ردوداً كثيرة على أبي يوسف وعلى أهل الرأي، ولم يقبل كلاً منهما بحده، وقد ابتدع بين المدرستين مدرسة خليط بينهما، ومدرسته أقرب إلى المحدثين، إلا أنّ المحدثين لم يرضوا بذلك من الشافعي؛ إذ لا يرضى المحدثون بتأويل الروايات المشعرة بالتجسيم وبالصفات، وكل شيء لا بدّ وأن ينتهي إلى رسول الله ﷺ، وفي الدرجة الثانية إلى الصحابة، ولذا كانوا ينهون عن كتابة فتاواهم وفتاوى الشافعي وكتبه؛ لأنّه ليس في فتاويهم: قال رسول الله ﷺ.

وقد ذكر في تاريخ المذاهب الإسلامية: (أما بالنسبة لفتاويه، فإنه كان ينهى عن نقلها وكتابتها، ويرى أنّ علم الدين هو وحده الذي يكتب، وعلم الدين هو الكتاب والسنة، فلا يكتب سواهما، ولذلك كان ينهى عن كتابة فتاويه، وسأله رجل هل يكتب كتب أهل الرأي من فقهاء العراق؟ فقال: لا،

قال السائل: فابن المبارك كتبها، فقال: ابن المبارك لم ينزل من السماء، وإنما أمرنا أن نأخذ العلم من فوق.

بل إنه ينهى المحدثين عن أن يكتبوا كتب الشافعي، مع أن الشافعي منزلته منه بمنزلة الأستاذ، وله في نفسه المكان المكين؛ لأنه ما كان يرى علماً في الدين جديراً بالتدوين ونقله للأخلاف إلا الكتاب والسنة<sup>(١)</sup>.

وبما أن المحدثين كانوا بعيدين في هذا الدور عن السلطة، وكانت السلطة لأهل الرأي والكلام والمعتزلة، والمعتزلة كانوا شديدين مع أهل الحديث، وكانوا يعبرون عنهم بالحشوية، وقد نقل ابن قتيبة نظر أهل الكلام بالنسبة إلى أهل الحديث في تأويل مختلف الحديث: (فإنك كتبت إلي تعلمني ما وقفت عليه من ثلب أهل الكلام أهل الحديث وامتهانهم، وإسهابهم في الكتب بدمهم، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العصم وتعادى المسلمون وأكفر بعضهم بعضاً، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث)<sup>(٢)</sup>.

وكلدت بينهما معارضة شديدة، فقام المعتزلة بقيام على أهل الحديث وأوجدوا مسألة خلق القرآن، والمأمون بما أنه كان من المتكلمين، وقد ناظر وباحث وقيل أن القرآن كسائر الأشياء مخلوق، أعلن في سنة (٢١٢ هـ) أن المذهب الحق هو أن القرآن الكريم مخلوق، وأخذ يدعو لذلك في مجلس مناظراته، وادلى في ذلك بما يراه حججاً قاطعة في هذا الموضوع، وقد ترك

(١) تأريخ المذاهب الإسلامية: ٤٦٠.

(٢) تأويل مختلف الحديث (ت محمد الأصفر): ٤٧.

المناقشة حرة، والناس أحراراً فيما يقولون.

ولكن في سنة (٢١٨ هـ) - وهي السنة التي توفي فيها - بدال له أن يدعو الناس بقوة السلطان إلى اعتناق هذه الفكرة<sup>(١)</sup>.

وكل من لم يقل بكون القرآن مخلوقاً لم يكن يقبل شهادته، والمحدثون كانوا مخالفين مع كون القرآن مخلوقاً؛ لعدم وجود حديث يدل عليه، فوقع النزاع بين الطائفتين، فأحضر نائب المأمون الفقهاء والمحدثين، وفيهم أحمد بن حنبل، ولأذهرهم بالعقاب والعذاب إن لم يقرروا بما طلب منهم<sup>(٢)</sup>، فبعضهم أقرّ بذلك جبراً، وبعضهم صبر على ما نزل بهم من العذاب، ولم يقرروا بذلك أبداً.

وكان الأمر على هذا المنوال حتى مات المأمون، وأحمد سيق إليه بالأغلال فأخذوا يضربونه بالسياط المرة بعد الأخرى، ولم يقرّ أحمد بن حنبل ثم بعد المأمون خلفه الواثق وجعل هو أيضاً المعيار نفس المعيار، وكان الأمر على هذا المنوال إلى زمان المتوكل<sup>(٣)</sup>، وكان على رأس الصابرين أحمد بن حنبل، فكل من أقرّ بأن القرآن مخلوق ولو إكراهاً تركت رواياتهم فيما بعد، وجعل القول بذلك وعدم القول به هو المعيار في الجرح والتعديل بعد ما جلس المتوكل على العرش وصار الأمر بالعكس في زمانه، فكل من كان قائلاً بكون القرآن مخلوقاً طرد من السلطة، وكل من لم يقل بذلك صار من المقربين، وقام

(١) تأريخ المذاهب الإسلامية: ١٤٢-١٤٣ و ٤٦٢.

(٢) المصدر نفسه: ١٤٣ و ٤٦٣.

(٣) المصدر نفسه: ٤٦٤-٤٦٥.

المحدثون بجمع الأحاديث والجرح والتعديل في رواية الأحاديث، وجعلوا المعيار في الجرح والتعديل القول بمخلوقية القرآن وعدمه، مضافاً إلى الاختلافات الشخصية بين المحدثين، فجعلوا المعيار الأوّل كون الشخص من أهل الاهواء والبدع، ومشمول لهذا المعيار أبو حنيفة الذي كان من أهل الرأي، ففي ضحى الإسلام: (إنّ كثيراً من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة لردّه كثيراً من أخبار الآحاد)<sup>(١)</sup>، وقال في موضع آخر نقلاً عن ابن عبد البر: (كان ابن معين يثني عليه - أي على أبي يوسف - ويوثقه، وأما سائر أهل الحديث فهم كأعداء لأبي حنيفة وأصحابه)<sup>(٢)</sup>، وقال في موضع آخر أنّ البخاري لم يرو عن أبي حنيفة ولا رواية واحدة، وقد جرحه في تاريخه حيث قال: (ويقول ابن عبد البر: إنّ ممن جرّح أبا حنيفة أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، وعدّه في الضعفاء والمتروكين، ولم يرو عنه ولا حديث واحد في صحيح البخاري ومسلم، ولكن روى له النسائي والترمذي)<sup>(٣)</sup>.

ومن شمله هذا المعيار الشافعي الذي جمع بين مسلك أهل الرأي وأهل الحديث، حيث لم يسلم من تهجم بعض العلماء عليه في حديثه، كابن معين، فقد أكثر فيه القول، وقال فيه ابن عبد الحكم: إنه كان يروي عن الكذابين والبدعيين، ف روى عن إبراهيم بن يحيى مع أنه كان قدرياً، وروى عن اسماعيل بن عليّة مع أنه طعن فيه، وقالوا: إنّ البخاري ومسلماً لم يرويا عنه

(١) ضحى الإسلام ٢: ١٩٦.

(٢) المصدر نفسه: ٢٠٠.

(٣) المصدر نفسه: ١٩٥.

شيئاً في صحيحهما، ولو لا أنه كان ضعيفاً في الرواية لرويا عنه، وأن مذهبه أن المراسيل ليس بحجة، وقد ملأ كتبه من قوله: أخبرنا الثقة، أخبرني من لا أتهمه<sup>(١)</sup>.

وبهذا المعيار تعاملوا مع الشيعة والخوارج والنواصب، والمتكلمين.

### المعيار في الجرح والتعديل

ثم إن الرجاليين في هذا الدور قد جعلوا للجرح والتعديل معايير:

المعيار الأول: كون الشخص من أهل الأهواء والبدع، وعدمه.

### المعيار الثاني: الانتفاء المذهبي

إن ميل الشخص إلى مذهب دون مذهب كان من معايير الجرح والتعديل، فكل من كان متمسكاً بالحديث ولا يستعمل عقله كان عادلاً، وكل من لم يكن كذلك فهو غير عادل، ولا يؤخذ منه.

ومن باب المثال: كل من يقول بالتجسيم والصفات على ما هو ظاهر بعض الآيات والروايات تقبل روايته، وإلا فلا.

ولعله لأجل ذلك لم يقبلوا حديث أهل الرأي والشافعي الذي كان في أوائل أمره يعبر عنه بناصر الحديث، ولذا لم يجز أحمد بن حنبل استنساخ كتبه، وأما بالنسبة للطوائف الأخر كالشيعة والخوارج وغيرهم من الذين لم يكونوا على مذهبهم فالأمر فيهم واضح.

ويمكن معرفة موقف أحمد بن حنبل من أهل غير مذهبه مما جاء في إحدى رسائله: السمع والطاعة للأئمة، وأمير المؤمنين، البر والفاجر، ومن

(١) المصدر نفسه: ٢٢٦. وانظر مناقب الامام الشافعي للفرارزي: ٢٢٨-٢٣٠.

ولي الخلافة فاجتمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف وسمي أمير المؤمنين. والغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيامة، البر والفاجر، وقسم الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة، ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائز، من دفعها إليهم أجزأت عنه، برّاً كان أو فاجراً، وصلاة الجمعة خلفه وخلف كل من ولي جائزة إمامته، ومن أعادها فهو مبتدع تارك للآثار مخالف للسنة، ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس قد اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة بأي وجه من الوجوه كان بالرضا أو بالغلبة، فقد شقّ الخارج عصاً المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية<sup>(١)</sup>.

وهذه الفكرة قد حملت المتوكل لأن يؤيده ويعارض كل من يعارضه، واستناداً إلى هذه الفكرة ترك أحمد بن حنبل الحديث عن عبيد الله بن موسى العبسي لما سمعه يتناول معاوية بن أبي سفيان وبعث رسوله إلى يحيى بن معين فقال له: أخوك أبو عبد الله أحمد بن حنبل يقرأ عليك السلام ويقول لك: هو ذا تكثر الحديث عن عبيد الله وأنا وأنت سمعناه يتناول معاوية بن أبي سفيان وقد تركت الحديث عنه. فقال يحيى بن معين للرسول: اقرأ على أبي عبد الله السلام وقل له: يحيى بن معين يقرأ عليك السلام وقال لك: أنا وأنت سمعنا عبد الرزاق يتناول عثمان بن عفان فترك الحديث عنه، فإن عثمان أفضل من معاوية<sup>(٢)</sup>.

(١) تأريخ المذاهب الإسلامية: ٤٨٥.

(٢) الغدير ٥: ٢٩٥.

وعبد الرزاق الصنعاني شيخ أحمد بن حنبل، فنرى أن أحمد بن حنبل بما أنه يرى أن عبید الله يتناول معاوية لا يرضى بأن يحدث عنه مع أنه وثق من كان يتناول علي عليه السلام، منهم<sup>(١)</sup>:

عمران بن حطّاب رأس الخوارج صاحب الشعر المعروف في ابن ملجم المرادي - إلى أن قال - وثقه العجلي وجعله البخاري من رجال صحيحه وأخرج عنه.

ومنهم: اسحاق بن سويد العدوي البصري المتوفى (١٣١ هـ) - كان يحمل على علي عليه السلام تحاملاً شديداً وقال لا أحب علياً، وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وهو من رجال صحاح البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي.

ومنهم: حريز بن عثمان الذي كان يصلي في المسجد ولا يخرج منه حتى يلعن علياً سبعين لعنة كل يوم. قال اسماعيل بن عياش رافقت حريز من مصر إلى مكة فجعل يسب علياً ويلعنه، وقال لي: هذا الذي يرويه الناس أن النبي قال لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى حق ولكن أخطأ السامع، قلت: فما هو؟ قال: إنها هو أنت مني بمكان قارون من موسى، قلت عمّن ترويّه؟ قال سمعت الوليد بن عبد الملك يقوله على المنبر، احتج بحديثه البخاري وأبو داود والترمذي وغيرهم.

وغيرهم، فيروون عمّن سب علياً عليه السلام ولعنه ولا يروون عمّن نال من معاوية، ومع ذلك يقولون بأنّ من جعله البخاري من رجال صحيحه فقد جاز القنطرة، وكانوا يتعاملون مع الشيعة أسوأ مما كانوا يتعاملون مع

(١) الغدير ٥: ٢٩٤-٢٩٥.

الخوارج، فقد قال ابن حجر في تهذيب التهذيب<sup>(١)</sup> على ما حكاه في كتاب العتب الجميل: (وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالباً وتوهينهم الشيعة مطلقاً، ولا سيما أنّ علياً ورد في حقه: لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أنّ البغض هاهنا مقيد بسبب، وهو كونه نصر النبي ﷺ)<sup>(٢)</sup>.

ولكن الجواب لم يظهر له، والجواب الصحيح أنهم يبغضون علياً وشيعته لأنه نصر النبي ﷺ، وشيعته نصروا علياً.

وعلى كل حال، فهذا الأمر كان دخليلاً في الجرح والتعديل، فكانوا يوثقون النواصب غالباً ويضعفون الشيعة مطلقاً، بل إذا أرادوا تسقيط أحد نسبوه إلى التشيع، والشاهد على ذلك ما ذكره محمد أبو زهرة: (قيل لأحمد بن حنبل إن يحيى بن معين ينسب الشافعي إلى الشيعة، فقال: أحمد ليحيى بن معين: كيف عرفت ذلك؟ فقال يحيى: نظرت في تصنيفه في قتال أهل البغي، فرأيت أنه قد احتج من أوله إلى آخره بعلي بن أبي طالب، فقال أحمد: يا عجباً لك، فبمن كان يحتج الشافعي في قتال أهل البغي؟! فإن أول من ابتلي من هذه الأمة بقتال أهل البغي هو علي بن أبي طالب، فحنبل ابن معين)<sup>(٣)</sup>.

فنرى أن بعضهم يريدون أن يتهموا بالتشيع حتى لا يسمع كلامه.

المعيار الثالث: القول بخلق القرآن

(١) تهذيب التهذيب ٨: ٤١٠.

(٢) العتب الجميل: ٢٨.

(٣) الشافعي حياته وعصره لأبو زهرة: ١٤٥.

ومن الأمور التي كانت دخيلة في الجرح والتعديل مسألة خلق القرآن، فإنَّ أحمد بن حنبل الذي هو من علماء الجرح والتعديل وهو أحد الأئمة الأربعة لم يكن يقبل أحاديث المحدثين الذين قالوا بخلق القرآن جبراً، وقد تقدم البحث عن مسألة خلق القرآن، ففي ضحى الإسلام: (وأخذ أحمد بن حنبل رئيس المحدثين يشرح الناس، فيحكم على هذا بالضعف، وهذا بالقوة، وكان من أكبر أدواته في الميزان القول بخلق القرآن، ولم يرض حتى على من خاف على نفسه فأقرّ، ولم يعدّ هذا إكراهاً. وسئل: إذا اجتمع رجلان، أحدهما قد امتحن والآخر لم يمتحن، ثم حضرت الصلاة فأيهما يقدم؟ قال: يتقدم الذي لم يمتحن. وسئل عمن قال لفظي بالقرآن مخلوق، فقال: هذا لا يُكلّم ولا يصلى خلفه، وإن صلى رجل أعاد)<sup>(١)</sup>.

وذكر في كتاب العتب الجميل نقلاً عن كتاب العلم الشامخ<sup>(٢)</sup> ما مفاده: (إنَّ الإمام أحمد رحمته الله مع فضله وورعه لما تكلم في مسألة خلق القرآن وابتلي بسببها جعلها عدل التوحيد أو زاد، ثم ذكر أنه كان يرد رواية كل من خالفه في هذه المسألة تعصباً منه، وفي ذلك خيانة للسند.

ثم قال: بل زاد فصار يرد الواقف ويقول: فلان واقفي مشوم، بل غلا وزاد وقال: لا أحب الرواية عمن أجاب في المحنة كيحيى بن معين)<sup>(٣)</sup>.

وفي تهذيب التهذيب: (كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أحمد ممن

(١) ضحى الإسلام ٣: ١٩٩-٢٠٠.

(٢) العلم الشامخ في إثبات الحق على الآباء والمشايع للمقبلي: ٣٠٢-٣٠٣.

(٣) العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل: ١٥٧.

امتنحن فأجاب، وذكر ابن معين وأبا نصر التمار<sup>(١)</sup>، مع أن يحيى بن معين كان أعلمهم بالرجال على ما اعترف به أحمد بن حنبل كما في تهذيب التهذيب<sup>(٢)</sup>، وذكر نظير ما في تهذيب التهذيب صاحب ميزان الاعتدال: (وقد قال أحمد بن حنبل: أكره الكتابة عن أجاب في المحنة، كيحيى، وأبي نصر التمار)<sup>(٣)</sup>.  
والحاصل: أنه قد جعل أحمد بن حنبل القول بخلق القرآن معياراً لعدم قبول حديث لا راوي، كيحيى بن معين وعلي بن مدين الذين استفاد أحمد منهما.

بل زاد على ذلك، ولم يكن يقبل حديث من قال بخلق القرآن جبراً أو كرهاً، بل حتى من سكتوا في هذه المسألة، وكانوا يعبرون عن هؤلاء بالواقفي المشؤوم، بل كان حكم كل من قال: (تلفظي بالقرآن مخلوق) أيضاً حكم سابقهم في عدم قبول أحاديثهم، قال الذهبي: (قال أحمد بن زنجويه: سمعت أحمد يقول: اللفظية شر من الجهمية).

وقال صالح: سمعت أبي يقول: الجهمية ثلاث فرق:

فرقة قالت: القرآن مخلوق .

وفرقة قالوا: كلام الله وسكتوا.

وفرقة قالوا: لفظنا به مخلوق.

(١) تهذيب التهذيب ١١: ٢٥١.

(٢) المصدر نفسه: ٢٤٨؛ الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي: ٢٠٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٤: ٤١٠.

ثم قال أبي: لا يصلى خلف واقفي، ولا لفظي<sup>(١)</sup>.

ومن الذين قالوا بأن لفظي بالقرآن مخلوق حسين الكرايسي، وهو على ما في سير أعلام النبلاء: (العلامة، فقيه بغداد، أبو علي، الحسين بن علي بن يزيد البغدادي، صاحب التصانيف).

سمع إسحاق الأزرق، ومعن بن عيسى، ويزيد بن هارون، ويعقوب ابن إبراهيم. وتفقه بالشافعي.

روى عنه: عبيد بن محمد البزاز، ومحمد بن علي فستقة.

وكان من بحور العلم ذكياً فطناً فصيحاً لساناً. تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره، إلا أنه وقع بينه وبين الإمام أحمد، فهجر لذلك، وهو أول من فتح اللفظ، ولما بلغ يحيى بن معين، أنه يتكلم في أحمد قال: ما أحوجه إلى أن يضرب، وشتمه.

قال حسين في القرآن: لفظي به مخلوق، فبلغ قوله أحمد فأنكره، وقال: هذه بدعة، فأوضح حسين المسألة، وقال: تلفظك بالقرآن يعني: غير الملفوظ. وقال في أحمد: أي شيء نعمل بهذا الصبي؟ إن قلنا: مخلوق: قال: بدعة، وإن قلنا: غير مخلوق. قال: بدعة. فغضب لأحمد أصحابه، ونالوا من حسين<sup>(٢)</sup>.

ومن اللفظية صاحب صحيح البخاري وأستاذه علي بن المديني، فقد تركوا لذلك جماعة من علماء العامة أحاديث البخاري وعلي بن المديني في ميزان الاعتدال وغيره.

(١) سير أعلام النبلاء ١١: ٢٨٩.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٢: ٧٩-٨١.

وخلاصة الكلام: لا يمكن معرفة ما هو معيار الجرح والتعديل عندهم، فإنّ كل واحد منهم قد قدح الغير.

فإذا كان المعيار للجرح والتعديل ضبط المحدث وفهمه واتقانه وصدقه ولم يكن للأهواء دخالة كان الجرح والتعديل صحيحاً، وإلا لم تكن للجرح والتعديل قيمة، وإذا لم يكن الجرح والتعديل صحيحاً لم تكن للأحاديث التي يرويها هؤلاء قيمة.

### المقام الثاني: في ما قام به الأئمة عليهم السلام

إنّ تصدي الإمام الرضا عليه السلام للإمامة من بعد أبيه الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام يعد دوراً جديداً وحساساً بالنسبة للشيعة في تلك الفترة، من جهة انتشار العلوم المختلفة عنه عليه السلام بعد ما كان من الاختناق في زمن موسى بن جعفر عليهما السلام، كما هو مذكور في كتاب عيون أخبار الرضا، وكيفية مناظرته عليه السلام مع أرباب الملل والأديان، ونقل عنه عليه السلام كتباً في علل الأحكام، كما هو أيضاً مذكور في كتاب العيون، مثل كتاب علل محمد بن سنان وكتاب علل فضل بن شاذان.

لقد كان الإمام الرضا عليه السلام هو المرجع لما كان مشكلاً على العلماء مثل علل اختلاف أحاديث الأئمة بعضها مع بعض.

وهذا الدور يمتاز للشيعة بما ذكرناه في التعادل والترجيح من أنّ علماء الشيعة قد تصدوا في هذا الدور لتأليف الأصول والمصنفات لأصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، وإذا كانوا يواجهون مشكلة رفعوها بمراجعة الإمام الرضا عليه السلام.

والمشهور من هؤلاء المصنفين: صفوان بن يحيى ويونس والحسن بن

محبوب ومحمد بن أبي عمير وعبد الله بن المغيرة والبيزنطي، وهؤلاء كلهم أصحاب جوامع، مثل جامع الآثار ليونس بن عبد الرحمن، ونوادير ابن أبي عمير.

هذا وقد اهتم في هذا الدور لعدة من العلوم:

منها: علم الرجال، فنرى أن عبد الله بن جبلة المتوفى في سنة (٢١٩ هـ -) الواقفي له كتاب في الرجال، والحسن بن علي بن فضال المتوفى سنة (٢٢١ هـ) له أيضاً كتاب في الرجال.

ومنها: ما كتب في علل اختلاف الحديث، فيونس بن عبد الرحمن المتوفى سنة (٢٠٨ هـ -) وابن أبي عمير المتوفى سنة (٢١٧ هـ -) لهما كتاب في اختلاف الحديث.

ومنها: ما كتب في علل الحديث، فإننا نرى في فهرست كتب يونس بن عبد الرحمن كتاب علل الكتاب وعلل الحديث، وهذا غير علل اختلاف الحديث، وهذا من العلوم المهمة لمعرفة علة الحديث .

والشيعة كغيرهم انقسموا إلى محدثين وغير المحدثين، ونتيجة لهذا الاختلاف وما يتفرع عليه كان بين الطائفتين اختلافات شديدة، وقد امتدت هذه الاختلافات إلى الأعصار المتأخرة، ومن أراد الاطلاع على بعض حالاتهم فلا بد له من الرجوع إلى كتاب كشف القناع<sup>(١)</sup>.

هذا خلاصة ما أردنا أن ذكره في تاريخ تدوين الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) كشف القناع: ٢٠١.

(٢) أقول: وإني قد لخصت ما أفاده الاستاذ في هذا البحث، والحمد لله رب العالمين. [المقرر]



## المحتويات

|                                                                             |    |
|-----------------------------------------------------------------------------|----|
| تمهيد:                                                                      | ٥  |
| الدور الأول: في أيام حياة النبي ﷺ                                           | ٥  |
| الجهة الأولى: في ما كتبه أمير المؤمنين عليه السلام                          | ٧  |
| الجهة الثانية: في ما كتبه بعض الصحابة                                       | ١١ |
| الدور الثاني: من قبيل وفاة النبي ﷺ إلى بداية القرن الثاني                   | ١٣ |
| الجهة الأولى: في المنع عن الكتابة والإجراءات التي اتخذت بهذا الصدد          | ١٣ |
| الجهة الثانية: في أسباب المنع عن كتابة الحديث وإحراق الكتب وحبس الرواة .... | ١٧ |
| العلة الأولى: اختلاف الناس                                                  | ١٧ |
| العلة الثانية: هجر القرآن                                                   | ٢١ |
| العلة الثالثة: اختلاط الحديث بالقرآن                                        | ٢١ |
| العلة الرابعة: التسلط على رقاب الناس                                        | ٢٢ |
| الجهة الثالثة: في نتائج المنع عن التدوين في الحياة العلمية للمسلمين         | ٢٣ |
| الأمر الأول: اتباع سياسة المنع عن التدوين من قبل الآخرين                    | ٢٣ |
| الأمر الثاني: اختلاق الأحاديث                                               | ٢٤ |
| الأمر الثالث: تسرب الوهم إلى الأحاديث المحفوظة                              | ٢٥ |
| الأمر الرابع: الجهل بالناسخ                                                 | ٢٦ |
| الأمر الخامس: تصدي غير المؤهلين للرواية                                     | ٢٧ |

- الأمر السادس: اختلال القضاء ..... ٢٧
- الأمر السابع: ورود الإسرائيليات في الأحاديث ..... ٢٩
- الأمر الثامن: ظهور حلقات القصاصين ..... ٣١
- الدور الثالث: من أوائل القرن الثاني إلى سنة (١٤٨ هـ) ..... ٣٢
- الدافع وراء قرار عمر بن عبد العزيز بتدوين الحديث ..... ٣٥
- المقام الأول: في ما قام به علماء العامة ..... ٤٠
- الجهة الأولى: في وجود الاختلاف في الرأي بين الفقهاء ..... ٤٠
- الجهة الثانية: في البيئة التي نشأ فيها أبو حنيفة ..... ٤٣
- الجهة الثالثة: في منهج أبي حنيفة في التعامل مع الأحاديث ..... ٤٥
- الجهة الرابعة: في تلامذة أبي حنيفة وأصحابه ..... ٥٠
- الجهة الخامسة: في منهج الحنفية في التعامل مع الأحاديث ..... ٥٣
- الجهة السادسة: في الاستفادة من كلمات الحنفية في التعامل مع الأحاديث ..... ٥٦
- المقام الثاني: في ما قام به أئمة الشيعة ..... ٦١
- الجهة الأولى: في أن أغلب رواياتنا عن الصادقين عليهما السلام ..... ٦١
- الجهة الثانية: في مصادر روايات الإمامين عليهما السلام ..... ٦٤
- الجهة الثالثة: في سبب في عدم دفع الصحائف إلى الشيعة ..... ٦٥
- الجهة الرابعة: في طريقة أخذ الأحاديث عن الإمامين عليهما السلام ..... ٦٥
- الدور الرابع: من سنة (١٤٨ هـ) إلى سنة (١٩٣ هـ) ..... ٦٦

- المقام الأول: في ما قام به علماء العامة ..... ٦٦
- الجهة الأولى: في نبذة إجمالية عن مالك ..... ٦٧
- الجهة الثانية: في تأليفه الموطأ ..... ٧١
- الجهة الثالثة: في أعداد الأحاديث الواردة في الموطأ ..... ٧٣
- الجهة الرابعة: في ما ذكره علماءنا في مالك ..... ٧٧
- المقام الثاني: في ما قام به أئمة أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم ..... ٧٩
- الدور الخامس: من سنة (١٩٣ هـ) إلى سنة (٢٣٢ هـ) ..... ٨١
- الأمر الأول: نبذة عن محمد بن إدريس الشافعي ..... ٨١
- الأمر الثاني: نظرة عابرة إلى الظرف السياسي والثقافي القائم آنذاك ..... ٨٦
- المقام الأول: في ما قام به المحدثون العامة ..... ٨٨
- المقام الثاني: في ما قام به الأئمة عليهم السلام ..... ١٠٠